

حقيقة السحر وحكمه

د. عبدالله بن عيسى بن موسى الأحمدى

الأستاذ المشارك بجامعة الملك عبدالعزيز – كلية العلوم والآداب بربيع

Alahmadi999@gmail.com

تاريخ التحكيم: ٢٤/٤/١٤٣٥هـ تاريخ الإجازة: ١٥/٦/١٤٣٥هـ

المستخلص:

أولاً – محتوى بحث حقيقة السحر وحكمه:

يحتوى البحث على المباحث التالية، وهي: المبحث الأول: تعريف السحر لغةً وشرعاً، المبحث الثاني: أنواع السحر، المبحث الثالث: حكم السحر، المبحث الرابع: عقوبة الساحر، المبحث الخامس: توبة الساحر، المبحث السادس: حكم إتيان السحرة لحل السحر بسحر مثله، المبحث السابع: علاج السحر، المبحث الثامن: طرق مكافحة السحر والسحرة، ثم الخاتمة، والفهارس.

ثانياً – مضمون البحث:

تضمن البحث عدة نتائج، منها:

١ – تعريف السحر في اللغة أوسع من تعريفه في الشرع.

٢ – يراد بالسحر في الاصطلاح الشرعي على ما ترجح للباحث أنه: ((اتصالٌ

بين إنسيّ وشيطانٍ من الجن بوسيلة من الوسائل يتدخل فيها الإنسيّ لشيطانه؛ لينفذ

سحره في مسحور بالتأثير فيه أو خداعه والتخييل له)).

٣ - تعتمد الشعوذة على خفة اليد والخداع عموماً بخلاف السحر فلا بد فيه من اتصال بالجن.

٤ - السحر ينقسم باعتبار أثره إلى حقيقة - واتفق أهل السنة والجماعة على وقوع هذا النوع وأنكره بعض المبتدعة - وإلى خيالي، وينقسم السحر بالنظر إلى الطريقة التي يستخدمها الساحر في تنفيذ سحره إلى أنواع كثيرة ذكر في البحث أشهرها.

٥ - ليس للكواكب أرواح تؤثر في المسحور وهذه تليبيسات الشياطين على أوليائهم.

٦ - موسى عليه الصلاة والسلام تحداه سحرة فرعون بالسحر الخيالي لكنهم استعانوا بالشياطين وليس فقط بالأدوية.

٧ - السحر محرم بالإجماع، والساحر كافر على الصحيح من أقوال أهل العلم، ويقتل دون استتابة إن قدر عليه قبل التوبة.

٨ - الساحر الذمي يترك أمره للإمام فينفذ ما يرى فيه المصلحة الشرعية، لكن إن قتل فيقتل قصاصاً.

٩ - توبة الساحر فيما بينه وبين الله أمرها إلى الله ولو صدق لقبول الله منه لسعة عفو الله وقد قبل سبحانه توبة سحرة فرعون، أما بالنسبة لنا فيقتل لو ثبت السحر عليه بعد القدرة عليه، وأما لو تاب قبل القدرة عليه فله حكم المحاربين فلا يقتل.

١٠ - اتفق أهل العلم على تحريم إتيان السحرة طلباً لحل السحر بسحر مثله، فالأمة وإن اختلفت في حكم التداوي بالمحرم لكنها متفقة على منع التداوي بما هو كفر.

١١ - للسحر علاج شرعي قبل وقوعه وبعد وقوعه.

١٢ - يجب التصدي للسحرة بكل الطرق التي تمنع شرهم وتكف أذاهم عن

المسلمين.

الكلمات المفتاحية:

سحر - حكم - حقيقة - نص - شرعي - جن - كفر - شرك

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسوله الأمين، وبعد
 فإن الله سبحانه وتعالى لطيف بعباده، رحيم بهم، كريم معهم، ومن سعة رحمته
 بعباده ولطفه وكرمه بهم أن أرشدهم لكل ما يصلح أحوالهم، في دينهم ودنياهم،
 وبعث الرسل وأنزل الكتب لذلك، وبين كل ما يحتاجه الناس لإقامة دينهم بيانا تاما
 كما قال عز من قائل في محكم تنزيله: ﴿وَزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَبْيِينًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى
 وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ﴾^(١)، ولما كان السحر من الأمور التي يبتلى بها المسلمون من
 لا خلاق لهم من السحرة ومن يلجأ إليهم طالبا عونهم إما ليضر به مسلما آخر، أو ظنا
 منه أنهم ينفعونهم في قضاء حاجة أو شفاء داء وزوال سقام، لما كان ذلك كان من
 الواجب بيان الحق للناس ببيان حقيقة السحر، وبيان حكمه، وحكم من يلجأ إلى
 السحرة، وكيف يتقى المسلم شر السحر، وشر أهله؛ نصحا للأمة حتى لا يقع جاهل
 فيما حرمه الله، وحتى يحذر غيره خطر ما يقع فيه؛ لذا أحبيت الكتابة في موضوع
 السحر رغبة في نشر العلم النافع، وللأسباب التالية:

١ - وقوع الخلاف بين أهل العلم رحمهم الله في بيان حقيقة السحر، ولا شك
 أن بيان حقيقته مهم؛ إذ إن الحكم على الشيء فرع عن تصوره، فأردت المشاركة في بيان
 حقيقة السحر بما يضبطه ويميزه ويكشف حقيقته وحقيقة أهله، وصولا للحكم
 الصحيح عليه.

(١) سورة النحل آية (٨٩).

- ٢ - وجود بعض التضارب في بيان أنواع السحر فحاولت بيان أهم أنواعه بالنظر لاعتبارات معينة توضح أنواعه وحقيقة كل نوع، ليتبين حكم كل نوع.
- ٣ - وجود من يجوز للناس الذهاب إلى السحرة حتى يجلوا السحر بمثله وانتشار هذه المقولات بين الناس؛ لذا كان من الواجب بيان زيف تلك المقولات ومخالفتها للثابت من النصوص الشرعية الظاهرة الدلالة في النهي عن ذلك وتحريمه.

منهج البحث:

- ١ - الاعتماد على نصوص الكتاب والسنة الصحيحة في دراسة مسائل البحث.
- ٢ - عزو الآيات لمواضعها من السور.
- ٣ - تخريج الأحاديث فإن لم تكن في الصحيحين أو أحدهما أجتهد في بيان درجة الحديث مستعينا بما قاله أهل العلم بهذا الفن في درجة الحديث.
- ٤ - نسبة الأقوال لأصحابها في مظانها ما أمكن.
- ٥ - ترجمة الأعلام غير المشهورين ولا يخفى أن الشهرة أمر نسبي وبحسب غلبة الظن عند الباحث.

٦ - بيان الغريب من الكلمات.

٧ - عمل الفهارس اللازمة.

خطة البحث:

- سرت في البحث على الخطة التالية:
- المبحث الأول: تعريف السحر لغةً وشرعاً.
وفيه مطالب:
- المطلب الأول: تعريف السحر لغة.
- المطلب الثاني: تعريف السحر شرعاً.
- المطلب الثالث: العلاقة بين المعنى اللغوي والمعنى الشرعي للسحر.

المبحث الثاني: أنواع السحر.

وفيه مطالب:

المطلب الأول: تقسيم السحر بالنظر إلى أثره.

المطلب الثاني: تقسيم السحر بالنظر للطريقة التي يستخدمها الساحر في تنفيذ سحره.

المبحث الثالث: حكم السحر.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: حكم السحر.

المطلب الثاني: هل الساحر كافر؟

المبحث الرابع: عقوبة الساحر.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: عقوبة من ينتسب إلى الإسلام من السحرة.

المطلب الثاني: عقوبة السحرة من أهل الذمة.

المبحث الخامس: توبة الساحر.

المبحث السادس: حكم إتيان السحرة لحل السحر بسحر مثله.

المبحث السابع: علاج السحر.

المبحث الثامن: طرق مكافحة السحر والسحرة.

الخاتمة.

الفهرس.

سائلًا الله أن يكون الصواب حليفي فيما كتبت وقررت، شاكرًا كل ناصح

مسدد لي فيما قررته ورجحته، والله تعالى أعلم.

المبحث الأول

تعريف السحر لغةً وشرعاً

وفيه مطالب:

المطلب الأول: تعريف السحر لغة.

قال ابن فارس^(١) - رحمه الله - تحت مادة «السحر»:

((السين، والحاء، والراء: أصول متباينة.

أحدهما: عضو من الأعضاء.

والآخر: خدعٌ وشبهه.

والثالث: وقت من الأوقات.

... ثم قال:

وأما الثاني: فالسُّحْرُ، قال قومٌ: هو إخراج الباطل في صورة الحق، ويقال: هو

الخدِيعَةُ، واحتجوا بقول القائل:

فإن تسألينا فيم نحن فإننا *** عَصَافِيرُ مِنْ هَذَا الْأَنَامِ الْمُسْحَرِ

كأنه أراد: المخدوع، الذي خدعته الدنيا وغرته^(٢).

وقال الأزهرى: ((السُّحْرُ: عمل يُقْرَبُ فِيهِ إِلَى الشَّيْطَانِ وَبِمَعُونَتِهِ مِنْهُ، كُلُّ ذَلِكَ

(١) هو: أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي (٣٢٩-٣٩٥هـ) كان من أئمة اللغة والأدب، وكان ذا

حديث، وفقه مذهب الإمام مالك ومهر فيه، قرأ عليه الهمداني، والصاحب بن عباد وغيرهما، أصله

من قزوين، وأقام مدة بهمدان ثم انتقل إلى الري، وبها توفي. من مصنفاته: المجمل، والصاحبي،

وغيرهما، ينظر: سير أعلام النبلاء، للذهبي ١٧/١٠٣-١٠٦، والأعلام، للزركلي ١/١٩٣.

(٢) معجم مقاييس اللغة، ٥٠٧، وينظر: العين، للخليل بن أحمد، ٣/١٣٥، الزاهر في معاني كلمات الناس،

محمد بن القاسم بن محمد بن بشار، أبو بكر الأنباري (المتوفى: ٣٢٨هـ)، ١/٢٠٦.

الْأَمْرَ كَيْتُونْتُهُ السَّحْرُ، وَمِنَ السَّحْرِ الْأَخْذَةُ الَّتِي تَأْخُذُ الْعَيْنَ حَتَّى تَظُنَّ أَنَّ الْأَمْرَ كَمَا تَرَى وَكَيْسَ الْأَصْلُ عَلَى مَا تَرَى... وَأَصْلُ السَّحْرِ صَرْفُ الشَّيْءِ عَنِ حَقِيقَتِهِ إِلَى غَيْرِهِ. (١)

وجاء في المعجم الوسيط:

((السَّحْرُ: كل أمر يخفى سببه، ويتخيل على غير حقيقته ويجري مجرى التمويه والخداع، وكل ما لطف مأخذه ودق، وجمعه: أسحارٌ، وسُحورٌ)) (٢).

المطلب الثاني: تعريف السحر شرعا:

لما كان السحر مختلف الأنواع، بسبب اختلاف أثره، وتعدد طرقه، وبسبب إطلاقه تارة بمعناه اللغوي الواسع، وتقييده أخرى بمعناه الشرعي؛ صعب حده بحدٍ يضبطه، وقد أشار الإمام الشافعي رحمه الله تعالى إلى كثرة أنواعه فقال: ((السحر: اسمٌ جامعٌ لمعانٍ مختلفةٍ)) (٣)، وقال العلامة محمد الأمين رحمه الله تعالى: ((اعلم أن السحر في الاصطلاح لا يمكن حده بحدٍّ جامعٍ مانعٍ؛ لكثرة الأنواع المختلفة الداخلة تحته، ولا يتحقق قدر مشترك بينها يكون جامعاً لها مانعاً لغيرها، ومن هنا اختلفت عبارات العلماء في حده اختلافاً متبايناً)) (٤).

(١) تهذيب اللغة، ٤/ ١٦٩، ١٧٠.

(٢) معجم الوسيط، ١/ ٤١٩، وينظر: مختار الصحاح، لمحمد بن أبي بكر الرازي، ٢٨٨، ٢٨٩.

(٣) الأم، ١/ ٢٩٣.

(٤) أضواء البيان، ٤/ ٥٥٥.

وقد وضعت تعريفات مختلفة للسحر محاولة بيانه وتعريفه، ومنها:

أولاً - قال أبو بكر الجصاص الرازي^(١) رحمه الله في تعريفه له:

((كل أمر خفي سببه، وتُخيل على غير حقيقته، ويجري مجرى التمويه،

والخداع))^(٢).

ووافقه على تعريفه من أهل العلم^(٣):

ابن حزم الظاهري^(٤)، والفخر^(٥) الرازي^(٦)، وابن عاشور^(٧)، رحمهم الله جميعاً.

ولم يسلم تعريفه من اعتراض عليه، فقد ردَّ بأنَّ التعريف قصر السحر على ما

ليس له حقيقة، مع أنَّ من السحر ما له حقيقة كما سيأتي بيانه في أنواعه.

(١) هو أحمد بن علي الرازي، أبوبكر الجصاص (٣٠٥-٣٧٠هـ) فاضل من أهل الري سكن بغداد ومات فيها، انتهت إليه رئاسة الحنفية، حوَّطب في ولاية القضاء فامتنع، وكان صاحب حديث ورحلة، وكان مع براعته في العلم ذا زهد وتعبد، وقيل كان يميل للاعتزال، من مصنفاته: أحكام القرآن، وأصول الفقه.

ينظر: سير أعلام النبلاء، للذهبي، ١٦ / ٣٤٠-٣٤١، والبداية والنهاية، لابن كثير، ١١ / ٣١٧، والأعلام، للزركلي، ١ / ١٧١.

(٢) أحكام القرآن، له، ١ / ٥١.

(٣) ينظر: السحر بين الحقيقة والخيال، د/ أحمد بن ناصر الحمد، ١٦.

(٤) ينظر: الفصل في الملل والأهواء والنحل، ١ / ٨٨، ٥ / ٥٢٣.

(٥) هو محمد بن عمر بن الحسين بن علي القرشي التميمي، فخر الدين، (٥٤٤-٦٠٦ هـ)، أشعري متكلم، اشتغل بالسحر، من مصنفاته: الأربعين في أصول الدين، المطالب العالية، أساس التقديس، معالم أصول الدين، ينظر في ترجمته: سير أعلام النبلاء، للذهبي، ٢١ / ٥٠٠، والبداية والنهاية، لابن كثير، ١١ / ١٧.

(٦) ينظر: التفسير الكبير المسمى بمفاتيح الغيب، ٣ / ٦١٩.

(٧) ينظر: التحرير والتنوير، ١ / ٦٣٠.

كما أن تعريفه غير مانعٍ فيدخل فيه ما ليس من السحر شرعاً وإن جاز دخوله لغة^(١).

ثانياً - قال ابن العربي رحمه الله في تعريف السحر:

((هو كلام مؤلف، يُعظم فيه غير الله تعالى، وتنسب إليه المقادير والكائنات))^(٢).

وكلام ابن العربي رحمه الله تعالى دقيق جداً؛ إذ بين رحمه الله تعالى أن في السحر تعظيماً لغير الله تعالى، أي: تعظيم للشياطين الجن، وأن الساحر ينسب إليهم ما لا يقدر على فعله إلا بإذن الله، وأما قوله بكلام مؤلف فلا يشترط الكلام فقد يكون بإشارات فقد يكون الأخرس ساحراً، وأغفل رحمه الله في تعريفه الإشارة إلى نوعيه، وبني تعريفه على اختياره بتكفير الساحر لأن الساحر كما علل رحمه الله يعظم غير الله وينسب أفعالاً للشياطين لا قدرة لهم عليها، وهذا من دقة ملاحظته رحمه الله تعالى.

ثالثاً - وعرف ابن قدامة رحمه الله تعالى السحر بقوله:

((عزائم، ورقى، وعقد، تؤثر في الأبدان والقلوب؛ فيمرض، ويقتل، ويفرق

بين المرء وزوجه، ويأخذ أحد الزوجين عن صاحبه))^(٣).

وتعريفه يصدق على السحر الحقيقي، وليس فيه إشارة لسحر التخيل^(٤)، كما أنه أنه لم يشر إلى حقيقة السحر وأن فيه اتصالاً بين الساحر والشيطان؛ إذ السحر لا يكون إلا كذلك كما سيأتي في التعريف المختار.

(١) ينظر: السحر بين الحقيقة والخيال، د/ أحمد بن ناصر الحمد، ١٧ .

(٢) أحكام القرآن، ٤٨/١، وينظر: شرح مختصر خليل للخرشي، ٦٣/٨ .

(٣) الكافي، ٥/٣٣١، وينظر: تيسير العزيز الحميد، لعبدالله بن سليمان بن عبد الوهاب، ٣٨٢.

(٤) ينظر: السحر بين الحقيقة والخيال، د/ أحمد بن ناصر الحمد، ١٨ .

رابعاً - عرفه فضيلة الدكتور المحقق أحمد بن ناصر الحمد حفظه الله تعالى

بقوله:

((السحر: هو المخادعة، أو التأثير في عالم العناصر، بمقتضى القدرة المحدودة، بمعين من الجن، أو بأدوية، إثر استعدادات لدى الساحر))^(١). وهذا التعريف تعريف دقيق جداً، وتعريف جامع، لكنه لم يشترط الاستعانة بالجن فقد جعل المعين إما الجن وإما الأدوية، والصحيح أنه لا بد من إعانة من الجنى للساحر يدل على ذلك قوله تعالى: ﴿وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيْطَانُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَانَ ۖ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَٰكِنَّ الشَّيْطَانَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ﴾^(٢) فبينت الآية الكريمة أنهم يتبعون ما توحيه الشياطين لهم، وأن الساحر ينطلق بفعله بتوجيه الشياطين وأن الشياطين هي المعينة لهم، وبعض السحرة التائبين كالشيخ حامد آدم وفقه الله بين في محاضراته عن السحر أن المعين لهم في فعلهم هم الشياطين^(٣)، وقد قال القرطبي رحمه الله تعالى: ((وقال بعض العلماء: إن قال أهل الصناعة: إن السحر لا يتم إلا مع الكفر والاستكبار، أو تعظيم الشيطان؛ فالسحر إذا دال على الكفر على هذا التقدير، والله أعلم))^(٤).

(١) السحر بين الحقيقة والخيال، د/ أحمد بن ناصر الحمد، ٢٠.

(٢) سورة البقرة آية (١٠٢).

(٣) حامد آدم داعية سوداني معاصر، تعلم السحر وكان أحد الأقطاب الأربعة للصوفية في السودان، ثم تاب وبين ونصح وألقى عدة محاضرات بين فيها كثيراً من أمور السحر وما فيه من باطل وكفر ومعصية، ونفع الله به وتوجد محاضراته في الشبكة العنكبوتية.

(٤) تفسير القرطبي، ٢ / ٢٨٠.

وأما الأدوية من غير استعانة بالشياطين^(١) فهي شعوذة عند من يفرق بينها وبين السحر، والشعوذة^(٢) قد يدعي فيها المشعوذ علم الغيب وإيجاد المخلوق كمن يخرج حيوانا من كفه محاولا إيهام الناس أنه أوجدها من العدم وهذا القصد منه محرم وكفر، وقد لا يخالط الشعوذة ما هو كفر بل الدجل والكذب والخداع فلا تصل إلى الكفر لكنها تحرم بسبب ما تحويه من كذب وتضليل وخداع وأكل لأموال الناس بالباطل، وفاعلها يعزر ويؤدب، قال الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله تعالى: ((من كان سحره بواسطة الشياطين فإنه يكفر، ومن كان سحره بالأدوية والعقاقير ونحوها فلا يكفر ولكن يعتبر عاصيا معتديا))^(٣).

وفي التعريف التالي المقترح مزيد إيضاح لذلك.

خامسا - أقترح تعريفا للسحر يبين حقيقته ويضبط حده بحسب ما ظهر لي والله الموفق، فأقول إن السحر هو: ((اتصال بين إنسيّ وشيطانٍ من الجن بوسيلة من الوسائل يتدلل فيها الإنسيّ لشيطانه؛ لينفذ سحره في مسحور بالتأثير فيه أو خداعه والتخييل له)).

(١) لو أن رجلا استخدم مادة من المواد التي تذهب العقل - وقد وجدت بكثرة اليوم - فسقاها آخر قاصدا إيذائه وإتلاف عقله ووقع ما أراه، فهل نعتبر المعتدي ساحرا يعاقب عقوبة الساحر؟! أم نعتبره جان نعاقيه عقوبة مثله، لا شك أنه ليس بساحر، وبه يبطل القول أن السحر قد يكون باستخدام أدوية فحسب دون معونة الجن، كذلك لو استخدم رجل الألعاب التي تعتمد على خفة اليد والخدع فإننا لا نعدده ساحرا يقام عليه حد السحر إلا إن استعان بالشياطين ولا يقتل إلا أن تضمن فعله كفرا كدعوى علم الغيب والخلق من العدم ونحوه، والله تعالى أعلم.

(٢) سيأتي مزيد إيضاح للفرق بين الشعوذة والسحر في بيان العلاقة بين المعنى اللغوي والشرعي للسحر.

(٣) القول المفيد على كتاب التوحيد، ٦ / ٢.

ومن تعريف السحر شرعا تتضح عدة أمور، منها:

- أن السحر لا يكون إلا بالاستعانة بشياطين الجن ويدل على ذلك قوله تعالى:

﴿وَاتَّبِعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيْطِينُ عَلَىٰ مُلْكٍ سُلَيْمَنَ ۗ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَنُ وَلَٰكِنَّ الشَّيْطِينِ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ ۗ﴾^(١) فقوله تعالى: ﴿وَاتَّبِعُوا مَا تَتْلُوا

الشَّيْطِينِ ۗ﴾ دليل على أن السحر من أعمال الشياطين^(٢)، فإن تلا هنا بمعنى تبع^(٣) وقوله تعالى: ﴿يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ ۗ﴾ فيه تأكيد كون السحر بمعونة من الشياطين للساحر، وقد تقدم أن هناك من تاب من السحرة وبين أن سحرهم إنما هو بمعونة من شياطين الجن، وتقدم أيضا كلام القرطبي رحمه الله تعالى الذي قال فيه: ((وقال بعض العلماء: إن قال أهل الصناعة: إن السحر لا يتم إلا مع الكفر والاستكبار، أو تعظيم الشيطان؛ فالسحر إذا دال على الكفر على هذا التقدير، والله أعلم))^(٤)، والتائبون من السحرة بينوا أن سحرهم لا يكون إلا باستعانتهم بالشياطين.

أما الشعوذة التي تعتمد على خفة اليد دون استعانة بالشياطين فليست سحرا في الاصطلاح الشرعي، ولها حكم ما تضمنته فقد تكون كفرا إن تضمنت الكفر وقد لا تكون كذلك إن لم تتضمن كفرا، وتوصف الشعوذة بالسحر لغة لا شرعا، والإطلاق اللغوي أوسع من الإطلاق الشرعي^(٥)، ومن ذلك ما رواه الإمام أحمد رحمه الله تعالى

(١) سورة البقرة آية (١٠٢).

(٢) ينظر: تفسير سورة البقرة للعلامة محمد العثيمين رحمه الله، ١/ ٣٣١.

(٣) ينظر: تفسير القرطبي، ٢/ ٢٧٠، وتفسير سورة البقرة، للشيخ محمد العثيمين، ١/ ٣٢٦.

(٤) تفسير القرطبي، ٢/ ٢٨٠.

(٥) سيأتي مزيد إيضاح للفرق بين الشعوذة والسحر في بيان العلاقة بين المعنى اللغوي والشرعي للسحر.

بسند عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((إن من البيان سحراً))^(١)، وليس من سحر بيانه كمن سحر بمعونة شيطانه.

- ويتضح أيضا: أن السحرة يتصلون بشياطين الجن بوسيلة معينة فقد تكون بعبارات، أو إشارات، أو أبخرة، يصاحبها تذلل من الساحر لشياطينه تقربا منه لهم بأنواع مختلفة من القرب التي لا تكون إلا كفرا وشركا بالله سبحانه وتعالى عما يفعله الظالمون علوا كبيرا، وكلما زاد الساحر في تقربه وتذلل وكفره بالله كلما زاد شيطانه من الجن في خدمته حتى إنهم لا يتنزهون عن فعل كل ما ترفضه الفطر السليمة وقد سمعنا ممن تاب منهم أن من السحرة من يمكن شيطانه من فعل الفاحشة فيه تذلا له نعوذ بالله من الخذلان، وليس هذا بغريب على من باع دينه بدنياه، ولا يعجب المرء من محبة الشياطين للتذلل والخنوع والخضوع لها؛ فقد قال سبحانه وتعالى: ﴿وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْإِنسِ يُعَوِّذُونَ رِجَالٍ مِنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾^(٢) فعاذ المشركون بالشياطين فزادهم الشياطين رهقا.

- ويتضح أيضا: أن السحر قد يكون حقيقيا يؤثر في المسحور إذا أراد الله ذلك، فيمرض ويذهب بالعقل وربما قتل ولكن ذلك لا يكون إلا بإذنه تعالى وربنا تعالى يقول: ﴿وَمَا هُمْ بِضَاكِرِينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾^(٣)، وعلى وجود هذا النوع

(١) المسند، ٣/ ٢٢٨، برقم (٢٧٦١)، وأخرجه ابن حبان في صحيحه، ٢٣/ ٤٦٣ برقم (٥٨١١)، والبيهقي في السنن الكبرى، ٢/ ١٢٠، برقم (٥٩٧٣)، والبخاري في الأدب المفرد، ٣٠٤، وغيرهم وصححه الألباني في صحيح الأدب المفرد للبخاري، ٣٠٤.

(٢) سورة الجن آية (٦).

(٣) سورة البقرة آية (١٠٢).

من السحر اتفق أهل السنة والجماعة، قال القرافي رحمه الله تعالى: ((وخبر السحر ووقوعه كان معلوماً للصحابة رضوان الله عليهم فهم مجمعون عليه))^(١) وقد يكون تخيلاً وخذاعاً للمسحور ومنه ما فعله سحرة فرعون لإرهاب موسى عليه الصلاة والسلام على الصحيح، فأبطل الله سحرهم وكفى موسى عليه السلام شرهم.

- ويتضح أيضاً من التعريف: أن المسحور قد يكون إنساناً أو بهيمة أو جماداً ولهذا جاء لفظ المسحور منكراً، ولا يعجب المرء من ذلك فقد سمع كثير من الناس أن هناك من يسحر ماشيته حتى لا تذهب عنه.

- ويتضح أيضاً من التعريف: أن السحر كفر بالله تعالى ولهذا يتذلل الساحر لشيطانه ويتقرب له بأنواع من القرب ولذا كفر أهل العلم الساحر على أصح الأقوال، كما يأتي في بيان حكم السحرة، بحوله تعالى.

المطلب الثالث: العلاقة بين المعنى اللغوي والمعنى الشرعي للسحر

إن العلاقة بين معنى السحر في اللغة والسحر في الشرع هي علاقة مطلق ومقيد؛ فالسحر في اللغة أوسع استعمالاً من السحر في الشرع، ولهذا نظائر كثيرة في الشرع كالحج والصلاة ونحوها، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى مقررًا العلاقة بين المعنى اللغوي والشرعي في ألفاظ كثيرة: ((والتحقيق أن الشارع لم ينقلها ولم يغيرها، ولكن استعمالها مقيدة لا مطلقة، كما يستعمل نظائرها، كقوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ﴾^(٢).

(١) الذخيرة، ٣٢ / ١٢، وينظر: بدائع التفسير، لابن القيم، ٥ / ٤١١، وبدائع الفوائد، له أيضاً، ٢ / ٢٢٧.

(٢) سورة آل عمران، الآية (٩٧).

فذكر حجاً خاصاً، وهو حج البيت^(١). وفائدة معرفة العلاقة بين المعنى اللغوي والمعنى الشرعي هي بيان سبب إطلاق بعض النصوص الشرعية لفظ السحر على ما ليس بسحر ومن ذلك ما رواه الإمام أحمد رحمه الله تعالى بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((إن من البيان سحراً))^(٢) فإن المراد السحر اللغوي لا السحر الشرعي والقرينة تبين المراد باللفظ؛ ولذا فلم يقرر علماء الإسلام قتل الساحر ببيانه بخلاف غيره.

ومن المهم هنا بيان الفرق بين السحر والشعوذة تتمه لبيان حد السحر الضابط

له:

فالسحر يطلق على الشعوذة لغة لا شرعاً؛ لأن كلا منهما يعتمد على الخفاء والخداع، أما في الاصطلاح الشرعي فالسحر يراد به على الرأي المختار ما اعتمد فيه الساحر على الشياطين، أما الشعوذة فتعتمد على اللعب والتمويه والخداع؛ ولذا عرفت بأنها: ((لعب يري الإنسان منه ما ليس له حقيقة))^(٣).

(١) الإيهان، ٢٣٤، بتحقيق الألباني، وينظر: أحكام القرآن، للجصاص، ١/ ٥٠.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) المصباح المنير، للفيومي، ٣١٤، وينظر: معجم المقاييس، لابن فارس، ٥٢٨، وتفسير القرطبي، ٢/

المبحث الثاني

أنواع السحر

ذكر الباحثون في موضوع السحر أنواعا كثيرة له، وقد تداخلت بعض تقسيماتهم، وبالتأمل لأنواعها تبين لي - والله أعلم - أن التقسيمات المختلفة تجتمع تحت اعتبارين من خلالهما تتضح أنواع السحر، وهذان الاعتباران هما فيما ظهر لي:

الاعتبار الأول: تقسيم السحر بالنظر إلى أثره.

الاعتبار الثاني: تقسيم السحر بالنظر إلى الطريقة التي يستخدمها الساحر في تنفيذ سحره.

ومن خلال هذين الاعتبارين يمكن بيان أنواع السحر، كما هو في المطلبين التاليين:

المطلب الأول: تقسيم السحر بالنظر إلى أثره

قد يؤثر السحر - إذا أذن الله تعالى بذلك - في المسحور فيمرضه أو يقتله أو غير ذلك من الآثار التي تعود بضررها الملموس على المسحور فيكون للسحر أثر حقيقي على المسحور، وقد لا يؤثر السحر بالمسحور بأثر ملموس عليه، ولكن يحدث تهيآت وخيالات للمسحور لا حقيقة ولا وجود لها في الواقع فيكون السحر هنا خياليا؛ وبناء على الأثرين المختلفين للسحر على المسحور فقد قسم السحر إلى نوعين، هما:

النوع الأول: السحر الحقيقي:

وهو السحر الذي يظهر أثره الملموس على المسحور، والآثار على المسحور مختلفة فقد يمرض بمرض معين، أو يقتل، أو يصيب بجنون، ونحو ذلك^(١)، إذا أذن الله به مع التنبه إلى أن أثر السحر هنا لا يتجاوز استطاعات الخلق؛ فمهما بلغ أثره فإن الساحر لا يستطيع بسحره قلب الحقائق ولو استطاع ذلك لقلب الحجر ذهباً وكان الغنى بيده لكنهم مبتلون بالفقر وما ذاك إلا من خزي الله لهم ولفضحهم للناس لعلمهم يعتبرون، كما أنه لا يستطيع إحياء الموتى وما يحدث أمام بعض أعين الناس من إحياء الساحر للميت أمام عينيه فإنما هو من تمثل الشيطان بالميت ليخدع الجاهل وقد صرح أحد السحرة التائبين بهذه الحقيقة^(٢)، ولو أن من شاهد ذلك قرأ آيات الله العظيمة كآية الكرسي لفر الشيطان وانكشف الخداع، كما أنه لا يستطيع فلق البحر أو قلب الإنسان حيواناً، وكل أثره الملموس فهو من استطاعات الخلق وبعد إذن الله بذلك.

قال العلامة محمد الأمين رحمه الله تعالى:

((اعلم أن العلماء اختلفوا في تحقيق القدر الذي يمكن أن يبلغه تأثير السحر في المسحور، واعلم أن هذه المسألة واسطة وطرفين:
طرف لا خلاف في أن تأثير السحر يبلغه، كالتفريق بين الرجل وامرأته، وكالمرض الذي يصيب المسحور، ونحو ذلك، ودليل ذلك القرآن والسنة الصحيحة... وطرف لا خلاف في أن تأثير السحر لا يمكن أن يبلغه كإحياء الموتى،

(١) تقدم نقل الإجماع على وقوع السحر الحقيقي.

(٢) صرح بذلك الشيخ حامد آدم وفقه الله تعالى بعد توبته من السحر في مقابلة له بالتلفاز.

وفلق البحر، ونحو ذلك... وأما الوساطة فهي محل خلاف بين العلماء، وهي هل يجوز أن ينقلب بالسحر الإنسان حماراً مثلاً، والحمار إنساناً؟! وهل يصح أن يطير الساحر في الهواء؟! وأن يستدق جسمه حتى يدخل من كوة ضيقة؟! ويتصب على رأس قصبته؟! ويجري على خيط مستدق؟! ويمشي على الماء؟! ويركب الكلب؟!، ونحو ذلك، فبعض الناس يميز هذا، وجزم بجوازه الفخر الرازي في تفسيره، وكذلك صاحب رشد الغافل^(١)، وغيرهما، وبعضهم يمنع مثل هذا... إلى أن قال رحمه الله: ثبوت وقوع مثل ذلك بالفعل فلم يقم عليه دليل مقنع؛ لأن غالب ما يستدل به قائله: حكايات لم تثبت عن عدول، ويجوز أن يكون ما وقع منها من جنس الشعوذة، والأخذ بالعيون، لا قلب الحقيقة مثلاً إلى حقيقة أخرى، وهذا هو الأظهر عندي، والله تعالى أعلم^(٢).

وقد قدمت أن ما يفعله السحرة أمام أعين بعض الناس من إحياء الموتى فهو من خداع الشيطان للناظر؛ إذ يتصور الشيطان بصورة الميت فيظن الجاهل أن الساحر قد أحيا الميت، ولو أنه قرأ آية الكرسي أو أذن لفر الشيطان وقد صرح بهذه الحقيقة ساحر تائب كما أسلفت، وأما الطيران في الهواء والمشي على الماء فإن الشياطين تحمل أوليائها وليس هذا بعجيب فهو أمر يستطيعه المخلوق وذكر أحد الدعاة أنه رأى ساحراً يطير فقرأ المعوذات فسقط الساحر، وهناك غيرها من الحوادث التي جرب فيها الأخيار قراءة القرآن ففسد عمل الساحر^(٣)، وعموماً فإن الساحر لا يستطيع بسحره إلا ما يستطيع عليه الخلق وبعد إذن الله بذلك، بل إن الساحر يقوي أثر

(١) لسيدى عبد الله بن الحاج إبراهيم العلوي الششتي، يتحدث عن السحر وعلومه ويوجد بالشبكة العنكبوتية.

(٢) أضواء البيان، ٤/ ٥٨١-٥٨٣.

(٣) ينظر: الصارم البتار في التصدي للسحرة الأشرار، لوحيدي بالي، ١٤١، ١٤٠.

شيطانه على المسحور بوضع بعض ما يؤذي المسحور من سموم ليمرض بها ويقتل؛ ولهذا كان من النافع للمسحور أن يستفرغ مادة السحر.

وقال الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله تعالى:

((السحر يؤثر بلا شك؛ لكنه لا يقلب الأعيان إلى أعيان أخرى؛ لأنه لا يقدر على ذلك إلا الله عز وجل، وإنما يخيل للمسحور أن هذا الشيء انقلب وهذا الشيء تحرك أو مشى، وما أشبه ذلك كما جرى لموسى عليه الصلاة والسلام أمام سحرة فرعون، حيث كان يخيل إليه من سحرهم أنها تسعى))^(١).

النوع الثاني: السحر الخيالي أو سحر التخيل:

وهو السحر الذي لا يظهر أثره الملموس على المسحور، لكن حقيقته تخيل للمسحور فتظهر الأمور أمامه على غير حقيقتها؛ فقد أعطيت الشياطين القدرة على التشكل والظهور بأشكال مختلفة فيخدعون الناس بتسليط من السحرة؛ لإيهام الناس بأمور ليست موجودة في الحقيقة والواقع، والفرق بين هذا النوع والنوع الذي قبله أن سحر التخيل فيه تخيل للمسحور وخداع له أما الذي قبله فيؤثر في المسحور ويظهر أثره الملموس على المسحور بإذن الله فيمرض ويقتل ونحو ذلك.

ومن سحر التخيل ما يفعله السحرة من دعوى إحياء الميت ونحوه، فإنهم يطلبون من شياطين الجن التمثيل بصورة الميت فيظن الجاهل أن الساحر أحيى الميت، ولو أنه قرأ آية الكرسي مثلاً كما أسلفت لما بقي الشيطان.

(١) القول المفيد على كتاب التوحيد، ٦/٢.

ومن سحر التخيل ما فعله سحرة فرعون عندما تحدوا موسى عليه الصلاة والسلام فخيّلوا للناس أن العصي والحبال انقلبت حيات تسعى.

يقول الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله تعالى: ((ومن هذا ما حصل لموسى عليه الصلاة والسلام من سحرة فرعون، ألقوا الحبال والعصي، فكان يخيّل إليه من سحرهم أنها تسعى وأنها حيات، وهي في الحقيقة ليست بحيات، ولكنها حبال وعصي إلا أنهم سحروا أعين الناس واسترهبوهم وجاؤوا بسحر عظيم))^(١)، لكن الشيخ رحمه الله تعالى جعل هذا التخيل بواسطة أدوية وعقاقير، وأقول والله تعالى أعلم إنه كان بمعونة الشياطين لهم؛ إذ هم من تلبس بتلك العصي والحبال وتشكلوا على صور الحيات خداعاً للناس وهو رأي وجيه لبعض الباحثين^(٢)، وليس عن طريق العقاقير والأدوية، إذ إن السحر لا يكون إلا بمعونة الشياطين، ولو استخدم مع ذلك أدوية يقوي بها سحره، أما الخدع والعقاقير وحدها فإنها هي شعوذة، وليست بسحر في الاصطلاح الشرعي وإن أطلق عليها لغة أنها سحر كما تقدم بيانه في التعريف المختار للسحر^(٣)، والله تعالى أعلم.

(١) القول المفيد على كتاب التوحيد، ٢/ ٦.

(٢) ينظر: الصارم البتار، لوحيدي بالي، ١٣٧، ١٣٨.

(٣) مما يدل على أن المراد بالسحر في الآية السحر بمعونة الشياطين - وهو السحر في الاصطلاح الشرعي كما سبق تقريره - هو أنه يجب حمل اللفظ على الحقيقة الشرعية إن ورد في السياق الشرعي إلا بقرينة صارفة، وقد قال الشيخ العثيمين رحمه الله في كتابه الأصول من علم الأصول: ((وفائدة معرفة تقسيم الحقيقة إلى ثلاثة أقسام: أن نحمل كل لفظ على معناه الحقيقي في موضع استعماله، فيحتمل في استعمال أهل اللغة على الحقيقة اللغوية، وفي استعمال الشرع على الحقيقة الشرعية...)) الأصول من علم الأصول مع شرحه، للعثيمين، ١٢٢، ١٢٣.

وحتى يمكن التمييز بين الساحر الذي يسحر بسحر التخيل وبين المشعوذ يتم قراءة آية الكرسي أو يؤذن شخص عنده وهو يفعل ذلك الفعل؛ فإن بطل فهو سحر تخيل ومن فعل ذلك الفعل ساحر، وإن لم يبطل فهو شعوذة وصاحب الفعل مشعوذ ليس بساحر يعتمد على خفة اليد والخدع، ونبه بعض الفضلاء إلى ضرورة الوضوء أثناء ذلك حتى يحدث الأثر^(١).

(١) ينظر: الصارم البتار، لوحيدي بالي، ١٣٩.

المطلب الثاني

تقسيم السحر بالنظر للطريقة التي يستخدمها الساحر في تنفيذ سحره

والسحر بهذا الاعتبار له أنواع كثيرة، فمنها على سبيل المثال:

١ - السحر المبني على الكواكب والنجوم^(١):

وهذا النوع معظم عند أصحابه، يتضرع فيه الساحر للكواكب والأفلاك والنجوم؛ بزعم أنهم يستنزلون قواها؛ لأن لها أرواحا تدبر هذا العالم .

ولا شك أن ما يعتقدونه في الكواكب من تلبس إبليس عليهم، ومن خداع الشياطين للسحرة؛ إذ إن هذه الكواكب لا أرواح لها ولا تضر ولا تنفع بل هي مدبرة مسيرة بأمر الله تعالى، لكن الشياطين تتلاعب بأوليائها من السحرة فيخدعونهم ليقعونهم في الشرك برب العالمين كما يحدث مع عباد الأصنام فقد تكلم الشياطين عابد الصنم فيظنه حيا يخاطبه ويستجيب له؛ فيزداد شركا به وتقربا إليه وهذا ما يريده الشيطان! يريد أن يوقع من أطاعه في الكفر والشرك، بل حدث ساحر تائب أن من تلاعب الشياطين بالسحرة أنها تزعم أنها ملائكة(٢)!! وصدق الله سبحانه وتعالى إذ يقول في محكم تنزيله: ﴿وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ الْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾^(٣)، فتعظيم السحرة لهذا النوع من السحر هو من إرهاب الشياطين لهم، ولا يتعجب المرء

(١) ينظر: مخطوط السر المكتوم في مخاطبة النجوم (نقلا عن موقف الإسلام من السحر لحياة بأخضر)، لفخر

الدين الرازي، ٤، وأضواء البيان، لمحمد الأمين الشنقيطي، ٤/ ٥٥٥، والسحر والسحرة، د/ إبراهيم

كمال أدهم، ٥١، وموقف الإسلام من السحر، د/ حياة با أخضر، ١/ ٢٥٣.

(٢) هو الشيخ حامد آدم وفقه الله وثبته على الحق، وينظر: الصارم البتار، لوحيد بالي، ٥٤-٥٥.

(٣) سورة الجن آية (٦).

من إرادة الشيطان إغواء بني آدم؛ فإن أباهم أقسم على إضلال الناس كما قال تعالى: ﴿ قَالَ رَبِّ بِمَا أَغْوَيْتَنِي لَأُزَيِّنَنَّ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ وَلَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴾^(١) ، وإذا كان الكافر من الإنس يريد أن يضلل المؤمن كما قال تعالى: ﴿ وَلَنْ تَرْضَىٰ عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ ﴾^(٢) ، فكيف بشيطان كافر؟!.

٢ - السحر باستخدام الطلاسم:

والطلاسم: نقش أسماء خاصة في جسم من ورق أو جلد أو معدن أو غيره؛ يدعي أصحاب هذا العمل أن هذه النقوش لها تعلق بالكواكب والأفلاك تحدث بها خاصة ربطت في مجاري العادات، ولا تجري هذه الخاصية إلا مع نفس صالحة لهذه الأعمال^(٣).

ولا شك أن هذا ما يدعيه أصحاب هذه الطريقة، والحق أن هذه الرموز ليست إلا أسماء لشياطينهم وتدللات وقربات من السحرة لأوليائهم من الشياطين، وقد يكتب فيها ما يريدونه من عمل، وبعض المشعوذين يكتبها خداعا وليس له اتصال بالشياطين لكن يريد ابتزاز المال ممن لجأ إليه من ضعفاء العلم والإيمان، فيستغله ذلك المشعوذ بهذه الكتابة فيحصل على مال الجاهل.

(١) سورة الحجر آية ٣٩.

(٢) سورة البقرة آية ١٢٠.

(٣) ينظر: الفصل، لابن حزم، ٣/٥، ومجموع الفتاوى، لشيخ الإسلام ابن تيمية، ٣٥/ ١٧١، وأضواء البيان، لمحمد الأمين، ٤/ ٥٦٥، والسحر بين الحقيقة والخيال، د/ أحمد بن ناصر الحمد، ٣١، وموقف الإسلام من السحر، د/ حياة بأخضر، ١/ ٢٥٧.

٣ - السحر باستخدام العقد والخیوط والنفث فيها^(١):

وفي هذا النوع يقوم الساحر بعقد العقد والنفث فيها، مع بعض الرقى التي يتقرب فيها لشیطانها لينعقد سحره.
وهذا النوع هو ما سحر به لبيد بن الأعصم اليهودي رسول الله صلى الله عليه وسلم^(٢).

٤ - السحر باستخدام النيرنجات^(٣):

يعتمد في هذا السحر على الأعضاء البشرية والحيوانية بمقادير معينة، وتمزج بطريقة خاصة، وكل عضو عندهم له أثر خاص، وكل عضو نسبه لبرج معين، ويرون أن الإنسان أشرف حيوان في العالم؛ لذا فإنهم يرون أن أعضاءها لها تأثير أفضل؛ فهو إذاً يركب من أعضاء بشرية وحيوانية في عقد السحر، يتقربون بها للشياطين فهي من يملئ لهم ذلك، ويزعمون أن كل عضو يتأثر ببرج معين؛ ولا شك أن الساحر يستعين بشياطينه ليتم سحره.

- (١) ينظر: الفصل، لابن حزم، ٥ / ٤، وبدائع الفوائد، لابن القيم، ٢ / ٢٢١، ومعارج القبول، لحافظ الحكمي، ٢ / ٥٤٥، والسحر بين الحقيقة والخيال، د/ أحمد بن ناصر الحمد، ٣٣ .
- (٢) ينظر: جامع أحكام القرآن، للقرطبي، ٢ / ٢٧٦، وفتح الباري، لابن حجر، ١٠ / ٢٢٦، والسحر بين الحقيقي والخيال، د/ أحمد بن ناصر الحمد، ٣٣ .
- (٣) ينظر: إعجاز القرآن، للباقلاني، ١ / ٣٢، وتهافت الفلاسفة، للغزالي، ٢٣٣، والنبوات، للرازي، ٢٠١، وروح المعاني، للألوسي، ٧ / ١٧، والكليات، للكفوي، ٢٨٠، وموقف الإسلام من السحر، لحياة بأخضر، ١ / ٢٧٩ .

فهذه بعض أنواع السحر باعتبار طرق تنفيذه، وهي كثيرة، ويجب التنبيه إلى أنه كلما ازداد الساحر كفرا وتقربا لشیطانه؛ زاد الشيطان له خدمة، وكل طريقة ينفذ الساحر بها سحره لا بد أن يصحبها تذلل منه لشیاطينه ليعينوه على تنفيذ سحره، والشیاطين يستغلون أولياءهم فيتلاعبون بهم فيذلونهم ويوقعونهم في أخط أعمال الذل والهوان والمعتقدات؛ فتوقع الساحر في الشرك برب العالمين، فيعتقدون في الكواكب شركا بالله، ويأتون أقدر الأعمال كل ذلك تلاعب من الشيطان بالساحر، ومن إذلال الله للشیاطين أنه جعل أماكنهم أقدر الأماكن، وكان حال السحرة كحال شیاطينهم فأحب الأماكن لهم ما يستقذرون، وكل هذه الأحوال حجج من الله لعباده على إذلال من عصاه لعل أصحاب العقول يتعظون وتظهر حقائق المبطلين لكل عاقل لكن هناك من أعمى الله بصيرته فلم يلتفت لذلك كله مع أن فيها عظيم العبرة والموعظة، ثم إن الساحر أيضا أخو الشیاطين فيتلاعب بمن يلجأ إليه كتلاعب الشیاطين به، كفى الله المسلمين شرور السحرة وشیاطينهم.

المبحث الثالث

حكم السحر

وفيه مطالب:

المطلب الأول - حكم السحر:

السحر من الأمور المحرمة وهو من كبائر الذنوب، وعلى تحريمه أجمع أهل العلم، ومن نقل الإجماع على ذلك: النووي إذ قال رحمه الله تعالى: ((فعمل السحر حرام وهو من الكبائر بالإجماع))^(١).

وقال ابن قدامة رحمه الله تعالى: ((فإن تعلم السحر وتعليمه حرام لا نعلم فيه خلافا بين أهل العلم))^(٢).

ومن نقل الإجماع على تحريمه أيضا: ابن حجر^(٣)، والشوكاني^(٤)، وغيرهم من أهل العلم رحمهم الله تعالى^(٥)، والنصوص الشرعية ذمت فاعله وطالبه، ومن الأدلة التي تدل على تحريمه ما يلي:

أولاً - قال تعالى: ﴿وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا

تَكْفُرُ﴾^(٦)، وهي تدل على أن الساحر كافر فلا يتعلمه إلا من كفر بالله تعالى، ولا

(١) يشرح النووي على صحيح الإمام مسلم، ١٤ / ١٧٦.

(٢) المغني، ١٢ / ٣٠٠.

(٣) فتح الباري، ١٠ / ٢٢٤.

(٤) نيل الأوطار، ٧ / ٢٠٩.

(٥) ينظر: مجموع الفتاوى، لشيخ الإسلام ابن تيمية، ٣٥ / ١٧١، ورحمة الأمة باختلاف الأئمة، لمحمد بن

عبدالرحمن، ٤٨٧، وموسوعة الإجماع، د/ سعدي أبو جيب، ٢ / ٥٥٤.

(٦) (سورة البقرة آية ١٠٢).

يشك مسلم في حرمة الكفر بالله تعالى^(١).

ثانيا - قال تعالى: ﴿وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَى﴾^(٢)، فنفي الفلاح عن الساحر يدل على تحريم السحر.

ثالثا - روى الإمام مسلم رحمه الله تعالى بسنده عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه أنه قال: قال عليه الصلاة والسلام: ((اجتنبوا السبع الموبقات، قيل يارسول الله وما هن؟ قال: الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل مال اليتيم، وأكل الربا، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات))^(٣). وإذا كان السحر محرما بالإجماع فهل الساحر كافر بالله تعالى أم أنه واقع في كبيرة من كبائر الذنوب؟! بيان ذلك في المطلب التالي.

المطلب الثاني - هل الساحر كافر؟

ذهب جمهور أهل العلم إلى القول بأن الساحر كافر بالله تعالى؛ ومن قال بهذا القول:

الإمام أبو حنيفة رحمه الله تعالى^(٤)، والإمام مالك رحمه الله تعالى^(٥)، والإمام أحمد

(١) ينظر: عارضة الأحوذى، لابن العربي، ٦ / ٢٤٧.

(٢) (سورة طه آية ٦٩)

(٣) الصحيح، كتاب الإيمان، باب بيان الكبائر وأكبرها، ١ / ٩٢، برقم (٨٩)، وينظر: صحيح البخاري، كتاب الوصايا، باب قوله تعالى: (إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما..)، ٢ / ٨٥٣، برقم (٢٧٦٦).

(٤) ينظر: أحكام القرآن، للجصاص، ١ / ٦٠، ٦١.

(٥) ينظر: الذخيرة، للقرافي، ١٢ / ٣٥، والقوانين الفقهية، لابن جزي، ٢٤٠، والثمر الداني، لصالح عبدالسميع الأزهرى، ٢ / ٦٠٨.

أحمد رحمه الله تعالى^(١)، وهو اختيار اللجنة الدائمة للإفتاء رحم الله من مات منهم وحفظ وبارك في الباقيين منهم^(٢).

وأما الإمام الشافعي رحمه الله تعالى ففصل القول، وعلق الحكم بعلته، وبعض المصنفين يقرر أن الشافعي يخالف الجمهور بهذا التفصيل؛ والتحقيق أنه لم يخالف الجمهور في الحكم، لكن لما كانت النصوص الشرعية تستعمل السحر بمعناه الشرعي تارة، وتارة بمعناه اللغوي كما تقدم بيانه في تعريف السحر؛ لذا علق الشافعي رحمه الله تعالى حكم السحر بعلته، فتعدد الاستعمال أو جب النظر في العلل، وهذا هو الفقه في الدين، وكلامه رحمه الله يجلي مراده؛ إذ قال: ((والسحر اسم جامع لمعان مختلفة؛ فيقال للساحر: صف السحر الذي تسحر به فإن كان ما يسحر به كلام كفر صريح استتيب منه، فإن تاب وإلا قتل وأخذ ماله فيئا، وإن كان ما يسحر به كلاما لا يكون كفرا، وكان غير معروف ولم يضر به أحدا نهي عنه فإن عاد عزز...))^(٣).

فقدم قبل بيان الحكم بيان تنوع الإطلاق للفظ السحر، وبين ما يقتل صاحبه بسبب الكفر، وما لا يقتل صاحبه.

ويعلل رأيه أن عائشة رضي الله تعالى عنها باعت جارية سحرتها ولم تقتلها؛ لأن عائشة رضي الله تعالى عنها لم تعرف ما نوع سحر الجارية، وأن الساحرة لو أقرت عند عائشة أن سحرها شرك ما تركت عائشة رضي الله تعالى عنها قتلها^(٤).

(١) ينظر: إجماع الأئمة الأربعة واختلافهم، لابن هبيرة الحنبلي، ٢ / ٣٢٥.

(٢) ينظر: فتاوى اللجنة الدائمة، ١ / ٥٥١ سؤال رقم (٤٨٠٤).

(٣) الأم، ١ / ٢٩٣، ورحمة الأمة باختلاف الأئمة، لمحمد عبدالرحمن الدمشقي، ٤٨٨.

(٤) ينظر: الأم، ١ / ٢٩٣.

وما أجمل ما قاله الشيخ سليمان بن عبد الله آل الشيخ^(١) رحمه الله تعالى إذ قال: ((وعند التحقيق ليس بين القولين اختلاف؛ فإن من لم يكفر لظنه أنه يتأتى بدون الشرك؛ وليس كذلك بل لا يأتي السحر الذي من قبل الشياطين إلا بالشرك))^(٢).

ومن أدلة الجمهور على كفر الساحر ما يلي:

أولاً- قال تعالى: ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَنُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ﴾^(٣)، والآية الكريمة تدل صراحة على أن سبب كفر الشياطين هو تعليمهم السحر للناس، وترتيب الحكم على الوصف يشعر بعليته، والحكم يدور مع علته وجوداً وعدماً؛ فمن تعلم السحر من الناس كفر كما كفرت الشياطين بذلك^(٤).

ثانياً- في الآية الكريمة السابقة قال سبحانه وتعالى: ﴿وَيُعَلِّمُونَ مَا يَصُرُّهُمُ وَلَا يَنْفَعُهُمْ ۗ وَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ﴾^(٥)، يقول الشيخ الحكمي رحمه الله تعالى مستدلاً بالآية الكريمة على كفر الساحر: ((وهذا

(١) هو سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب التميمي، (ت/ ١٢٣٣ هـ)، المحدث، الفقيه، المفسر، قتله جيش إبراهيم باشا بالرصاص، من مصنفاته: تيسير العزيز الحميد، والدلائل في حكم موالاة أهل الشرك.

ينظر في ترجمته: الأعلام، للزركلي، ٣/ ١٢٩.

(٢) تيسير العزيز الحميد، ٣٨٤.

(٣) (سورة البقرة آية ١٠٢).

(٤) ينظر: تفسير القرطبي، ٢/ ٢٨٠، والزواجر، للهيتمي، ٢/ ١٦٢، ونواقض الإيمان، د/ عبدالعزيز العبد اللطيف، ٥٠٨.

(٥) (سورة البقرة آية ١٠٢).

الوعيد لم يطلق إلا فيما هو كفر لا بقاء للإيمان معه؛ فإنه ما من مؤمن إلا ويدخل الجنة، وكفى بدخول الجنة خلًا، ولا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة^(١).

ثالثا - ومن الأدلة التي تدل على كفر الساحر قوله تعالى عن السحرة: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا وَاتَّقَوْا لَمَثُوبَةٌ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ خَيْرٌ لَّوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾^(٢)، قال الجصاص رحمه الله تعالى في تعليقه على الآية الكريمة: ((فجعل ضد هذا الإيمان فعل السحر؛ لأنه جعل الإيمان في مقابلة فعل السحر، وهذا يدل على أن الساحر كافر، وإذا ثبت كفره، فإن كان مسلماً قبل ذلك أو قد ظهر منه الإسلام في وقت؛ فقد كفر بفعل السحر فاستحق القتل))^(٣).

رابعا - ومما يدل على كفر الساحر قوله تعالى: ﴿وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَى﴾^(٤) قال العلامة محمد الأمين الشنقيطي رحمه الله في تعليقه على الآية الكريمة: ((إن الفعل في سياق النفي من صيغ العموم... إلى أن قال: فقوله تعالى في هذه الآية الكريمة ﴿وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُ﴾ الآية يعم نفي جميع أنواع الفلاح عن الساحر، وأكد ذلك بالتعميم في الأمكنة بقوله ﴿حَيْثُ أَتَى﴾ وذلك دليل على كفره؛ لأن الفلاح لا يُنفى بالكلية نفيا عاما إلا عمّن لا خير فيه، وهو الكافر، ويدل على ما ذكرنا أمران... الأمر الثاني: أنه عرف باستقراء القرآن أن الغالب فيه أن لفظة ﴿وَلَا يُفْلِحُ﴾

(١) معارج القبول، ٢ / ٥٥٤.

(٢) (سورة البقرة آية ١٠٢).

(٣) أحكام القرآن، ١ / ٦٣، ٦٤.

(٤) (سورة طه آية ٦٩)

يراد بها: الكافر...))^(١)

خامسا - ومن الأدلة التي تدل على كفر الساحر: أنه ثبت عن جملة من الصحابة رضي الله عنهم قتل الساحر أو الأمر بقتله^(٢)، ولا يحل قتل من كان مسلما إلا بواحد من ثلاثة: الثيب الزاني، وقاتل النفس، والتارك لدينه المفارق للجماعة، فقد روى الإمام مسلم رحمه الله تعالى بسنده عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه أنه قال: قال صلى الله عليه وسلم: ((لا يحل دم أمرىء مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاث: الثيب الزاني، والنفس بالنفس، والتارك لدينه المفارق للجماعة))^(٣).

والساحر قد لا يكون زانيا، وقد لا يكون قاتلا بسحره، فما بقي إلا وصف الردة فيه؛ ولذا جاء قتله عن بعض الصحابة رضي الله عنهم - كما سنبينه في حد الساحر فيما يلي - ولم ينكر أحدٌ منهم قتله فكان إجماعا منهم على قتله.

وبهذه الأدلة يظهر صحة ما قرره جمهور أهل العلم بأن الساحر كافر بالله تعالى.

وإذا تبين صحة رأي الجمهور بكفر الساحر، فما هي عقوبة الساحر؟

بيان ذلك في المبحث التالي.

(١) أضواء البيان، ٤/ ٤٤١، وينظر: مجموع الفتاوى، ٣٥/ ١٩٣.

(٢) ينظر: مجموع الفتاوى، لشيخ الإسلام ابن تيمية، ٢٩/ ٣٨٤.

(٣) الصحيح، كتاب القسامة والمحاربين والقصاص والديات، باب ما يباح به دم المسلم، ٣/ ١٣٠٢، برقم

المبحث الرابع عقوبة الساحر

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: عقوبة من يتسبب إلى الإسلام من السحرة

اختلف أهل العلم في عقوبة الساحر الذي يتسبب إلى الإسلام - بناء على اختلافهم في تحديد حقيقة السحر - على ثلاثة أقوال، هي:

القول الأول: يقتل الساحر مطلقاً بسبب سحره.

ومن قال بهذا القول: الأحناف^(١)، والمالكية^(٢)، والحنابلة^(٣)، وهو اختيار اللجنة الدائمة بالمملكة العربية السعودية^(٤)، وهو رأي جمهور الصحابة رضي الله تعالى عنهم، قال شيخ الإسلام رحمه الله تعالى: ((أكثر العلماء على أن الساحر كافر يجب قتله، وقد ثبت قتل الساحر عن: عمر بن الخطاب، وعثمان بن عفان، وحفصة بنت عمر، وعبدالله بن عمر، وجندب بن عبدالله))^(٥).

وأدلة أصحاب هذا القول هي الأدلة التي استدلت بها الجمهور في بيان أن الساحر كافر، فهو مفارق لدينه تارك للجماعة فقد روى الإمام مسلم رحمه الله تعالى بسنده عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه أنه قال: قال صلى الله عليه وسلم: ((لا

(١) ينظر: أحكام القرآن، للجصاص، ١ / ٦٠.

(٢) ينظر: القوانين الفقهية، لابن جزي، ٢٤٠، والشرح الكبير، للدرديري، ٤ / ٣٠٢.

(٣) ينظر: المغني، لابن قدامة، ١٢ / ٣٠٢، ٣٠٣، وغاية المنتهى في الجمع بين الإقناع والمنتهى، لمرعي بن يوسف الكرمي، ٣ / ٣٤٤، ومطالب أولي النهى لشرح غاية المنتهى، لمصطفى الرحيباني، ٦ / ٣٠٤.

(٤) فتاوى اللجنة الدائمة، ١ / ٥٥١.

(٥) مجموع الفتاوى، ٢٩ / ٣٨٤.

يجل دم أمرىء مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاث: الثيب الزاني، والنفس بالنفس، والتارك لدينه المفارق للجماعة^(١).

وأيضاً ثبت عن كثير من الصحابة قتل الساحر، وتقدم تقرير شيخ الإسلام أنفاً، وروى الإمام أحمد رحمه الله تعالى بسنده عن بجالة بن عبدة أنه قال: ((كتب عمر بن الخطاب أن اقتلوا كل ساحر وساحرة، قال فقتلنا ثلاث سواحر))^(٢)، وعلق ابن قدامة رحمه الله على هذا الأثر فقال: ((وهذا اشتهر فلم يُنكر فكان إجماعاً))^(٣).

القول الثاني: أنه ينظر في حقيقة فعله فإن كان فيه شرك وكفر قتل وإلا عزر.

وهو مذهب الشافعية^(٤)، ورواية عند الحنابلة^(٥)، وتقدم كلام الشافعي رحمه الله تعالى: ((والسحر اسم جامع لمعان مختلفة؛ فيقال للساحر: صف السحر الذي تسحر به فإن كان ما يسحر به كلام كفر صريح استتيب منه، فإن تاب وإلا قتل وأخذ ماله فيثا، وإن كان ما يسحر به كلاماً لا يكون كفراً، وكان غير معروف ولم يضر به أحداً نهي عنه فإن عاد عزر...))^(٦).

(١) سبق نخرجه.

(٢) المسند، ١/١٩١، ١٩٠، وأبو داود في سننه، كتاب الخراج والإمارة والفيء، باب في أخذ الجزية من المجوس، ٤٦٦، برقم (٣٠٤٣)، والبيهقي، ٨/١٣٦، وعبدالرزاق في مصنفه، ٦/٤٩، برقم (٩٩٧٢)، وابن حزم في المحلى، ١٣/٤٧٠، ٤٧٣، وصححه الألباني في تعليقه على سنن أبي داود، ٤٦٦.

(٣) المغني، ١٢/٣٠٣.

(٤) ينظر: الأم، للشافعي، ١/٢٩٣، شرح النووي على صحيح مسلم، ١٣/١٧٦، ومغني المحتاج، للشريبي، ٢/١٨٣، وأسنى المطالب شرح روض الطالب، لذكري بن محمد الأنصاري، ٤/٨٣.

(٥) ينظر: المغني، لابن قدامة، ١٢/٣٠٠، والإنصاف، للمرداوي، ١٠/٢٣، وفتح المجيد، لعبدالرحمن بن بن حسن، ٣٢٢.

(٦) الأم، ١/٢٩٣.

وواضح أن سبب الخلاف بين القولين: هو الخلاف في تحديد حقيقة السحر، وإلا فالكل متفق على أن من تضمن سحره كفرا فإنه يقتل، وقدمت في بيان حقيقة السحر أنه لا يكون إلا بالاستعانة بالشياطين والتقرب إليهم من دون الله كفرا به تعالى، وأما غير ذلك فيسمى بالسحر لغة كصاحب البيان في القول، وكصاحب خفة اليد من المشعوذين الذين لا يستعينون بالشياطين في عملهم.

وتقدم نقل كلام الشيخ سليمان بن عبدالله آل الشيخ رحمه الله تعالى وهو تحقيق نفيس منه رحمه الله قال فيه: ((وعند التحقيق ليس بين القولين اختلاف؛ فإن من لم يكفر لظنه أنه يتأتى بدون الشرك؛ وليس كذلك بل لا يأتي السحر الذي من قبل الشياطين إلا بالشرك))^(١).

وأدلة التفريق هي الأدلة التي تدل على تحريم دماء المسلمين إلا بحق وتأتي في القول الثالث.

القول الثالث: أن الساحر لا يقتل مطلقا.

ومن قال بهذا القول: ابن حزم الظاهري رحمه الله^(٢)، ونُقل رواية عن الإمام أحمد رحمه الله تعالى^(٣).

واستدل ابن حزم لهذا القول بأدلة منها:

١ - روى ابن ماجة رحمه الله تعالى بسنده عن عمرو بن الأحوص رضي الله تعالى عنه أنه قال: قال عليه الصلاة والسلام: ((فإن دمائكم وأموالكم وأعراضكم

(١) تيسير العزيز الحميد، ٣٨٤ .

(٢) ينظر: المحلى، لابن حزم، ١٢ / ٤١٠-٤٢١ .

(٣) ينظر: المغني، لابن قدامة، ١٢ / ٣٠٥ .

بينكم حرام))^(١)، فهذا الحديث يعصم الدماء جميعاً إلا من ورد استثنائه كما في الحديث التالي.

٢ - روى الإمام مسلم رحمه الله تعالى بسنده عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه أنه قال: قال عليه الصلاة والسلام: ((لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاث: الثيب الزاني، والنفس بالنفس، والتارك لدينه المفارق للجماعة))^(٢)، وليس الساحر من هؤلاء الثلاثة؛ فكيف يقتل، وكيف يضاف هؤلاء الثلاثة.

٣ - روى الإمام مسلم رحمه الله تعالى بسنده عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه أنه قال: قال عليه الصلاة والسلام: ((اجتنبوا السبع الموبقات، قيل يارسول الله وما هن؟ قال: الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل مال اليتيم، وأكل الربا، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات))^(٣)؛ ففرق في الحديث بين الشرك والسحر وهذا يدل على عدم كفر الساحر فكيف يقتل.

٤ - وقد سحر لبيد بن الأعصم رسول الله صلى الله عليه وسلم وعرف الله نبيه به، ولم يقتله عليه الصلاة والسلام^(٤).

(١) السنن، كتاب المناسك، باب الخطبة يوم النحر، ٥١٧، برقم (٣٠٥٥) وصححه الألباني رحمه الله تعالى في تعليقه على السنن، وينظر: إرواء الغليل، للألباني، ٥ / ٢٧٩.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) الصحيح، ١ / ٦٤ برقم (٨٩)، وينظر: صحيح البخاري، ٢ / ١٧٢، برقم (٢٧٦٦).

(٤) تنظر القصة: في صحيح البخاري، كتاب الطب، باب هل يستخرج السحر، ٤ / ١٨٤٠، برقم (٥٧٦٥)، وصحيح مسلم، كتاب الآداب، باب السحر، ٤ / ١٧٢١، حديث برقم (٢١٨٩).

والراجع والله تعالى أعلم هو القول الأول؛ لما يلي:

- إن الساحر مبدل لدينه، والسحر - كما تقدم بيانه في حكم السحر - كفر؛ قال تعالى: ﴿ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ ﴾^(١) فيكون قتل الساحر لكفره، وهذا ما يدل عليه الحديث الثاني من الأدلة التي استدلل بها ابن حزم؛ وعليه إجماع الصحابة، فإن عمر قتل الساحر واشتهر ولم ينكر في عهد الصحابة فكان إجماعاً كما قرره ابن قدامة رحمه الله تعالى وغيره.

- كما أن عطف السحر على الشرك ليس من باب المغايرة وإنما من باب عطف الخاص على العام؛ نظيره قوله تعالى: ﴿ حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ ﴾^(٢).

- وأما عدم قتل لبيد فلأنه كافر أصلي ولو قتل فإنه يُقتل عقوبة، والله سبحانه ردّ كيد لبيد عن نبيه عليه الصلاة والسلام؛ ولهذا لم يقتله عليه الصلاة والسلام، وسيأتي بيان حكم الساحر الذمي في المسألة التالية.

تنبيه: الذي ينفذ الحكم في السحرة هم ولاية الأمر درءاً للمفسدة ومنعاً للفوضى كما قرره أهل العلم^(٣).

وإذا تبين عقوبة الساحر المسلم؛ فهل الساحر الذمي له نفس الحكم؟
بيانه في المطلب التالي.

(١) (سورة البقرة آية ١٠٢).

(٢) (سورة البقرة آية ٢٣٨).

(٣) ينظر: فتاوى اللجنة الدائمة، ١/ ٥٥١ سؤال رقم (٤٨٠٤).

المطلب الثاني: عقوبة السحرة من أهل الذمة.

اختلف أهل العلم رحمهم الله تعالى في حكم الساحر الذمي على قولين:

القول الأول: ذهب الأئمة الثلاثة: مالك^(١)، والشافعي^(٢)، والإمام أحمد^(٣) رحمهم الله تعالى إلى القول بعدم قتله؛ لكن الإمام مالك والإمام أحمد رحمهما الله تعالى استثنوا ما لو قتل بسحره فيقتل قصاصاً.

وحجتهم:

أن النبي عليه الصلاة والسلام لم يقتل لببدا اليهودي الذي سحر النبي عليه الصلاة والسلام^(٤).

القول الثاني: ذهب الإمام أبو حنيفة إلى أن حكم ساحر أهل الكتاب كحكم ساحر المسلمين يقتل^(٥).

حجته:

ظهر لي أن سبب قوله بقتله هو الإفساد في الأرض وليس الكفر^(٦)؛ إذ هو كافر أصلاً، وليس كحال المسلم.

(١) ينظر: الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، ٢ / ٢٨٠، وتبصرة الحكام، لابن فرحون، ٢ / ٢٨٤.

(٢) ينظر: المجموع، للنووي، ١٩ / ٢٤٦، والتفسير الكبير، للرازي، ٣ / ٦٢٨.

(٣) ينظر: الكافي، لابن قدامة، ٥ / ٣٣٣.

(٤) سبق تخريج القصة.

(٥) ينظر: أحكام القرآن، للجصاص، ١ / ٦٠.

(٦) ينظر: المرجع السابق، ١ / ٦١.

الترجيح:

الذي يظهر لي والله تعالى أعلم أن أمر قتله يترك لإمام المسلمين؛ فإن رأى أن في قتله مصلحة شرعية وفي ذلك دفع لأذاه عن المسلمين قتله. وإن رأى أن في تركه مصلحة تركه؛ إلا إن قتل مسلماً بسحره وثبت ذلك عليه فيقتل قصاصاً، والله تعالى أعلم.

وبعد بيان عقوبة الساحر فيرد السؤال عن حكم الساحر لو تاب؟ هل يقتل أم

لا؟

بيان ذلك في المبحث التالي.

المبحث الخامس

توبة الساحر

للساحر إن تاب حالتان، هما:

أولاً - أن يتوب بعد ثبوت السحر عليه، وبعد القدرة عليه.

ثانياً - أن يتوب قبل ثبوت السحر عليه، وقبل القدرة عليه.

وبيان الحالتين فيما يلي:

الحالة الأولى: أن يتوب بعد ثبوت السحر عليه، وبعد القدرة عليه.

اختلف أهل العلم في هذه الحالة على قولين، هما:

القول الأول: يرى عدم قبول توبة الساحر وأن الساحر يعاقب على سحره بقتله

دون استتابة.

وروي هذا القول عن جماعة من الصحابة^(١)، وقال به: الإمام أبو حنيفة^(٢)،

والإمام مالك^(٣)، والإمام أحمد في رواية^(٤) رحمهم الله تعالى.

حجتهم^(٥):

- أن ردة الساحر باطنة ولا تعرف توبته بإظهاره الإسلام.

(١) ينظر: المغني، لابن قدامة، ١٢ / ٣٠٣، والكافي، لابن قدامة، ٥ / ٣٣٣.

(٢) ينظر: أحكام القرآن، للجصاص، ١ / ٦٠.

(٣) ينظر: الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، ٢ / ٢٨٠، وتبصرة الحكام، لابن فرحون، ٢ / ٢٨٤، والتمر

الداني، لصالح الأزهري، ٢ / ٦٠٨.

(٤) ينظر: شرح منتهى الإرادات، للبهوتي، ٣ / ٣٩٩، والمغني، لابن قدامة، ١٢ / ٣٠٣، والكافي، لابن

قدامة، ٥ / ٣٣٤.

(٥) ينظر: المراجع السابقة عند ذكر كل قول.

- أن علمه لا يزول بالتوبة فربما يعود إليه.

- أن الساحر مفسد في الأرض.

القول الثاني: أن توبة الساحر بعد ثبوت السحر عليه والقدرة عليه تقبل.

ومن قال بهذا القول: الإمام الشافعي رحمه الله تعالى^(١)، وهو رواية عن الإمام

أحمد رحمه الله تعالى^(٢).

حجتهم^(٣):

- القياس على حال المشرك فالمشرك إن تاب قبلت توبته وكذا الساحر.

- قبول إسلام ساحر أهل الكتاب لو أسلم.

- صحة توبة سحرة فرعون.

الترجيح:

الذي يظهر أن الساحر إن ثبت عليه السحر وتاب بعد القدرة عليه: أنه يقتل؛ لأن الساحر قد يتوب ظاهراً ليحقرن دمه، لكنه لا يعود حقيقة فتركه إبقاء لشبهه، وتقدم ما رواه الإمام أحمد رحمه الله تعالى بسنده عن بجالة بن عبدة أنه قال: ((كتب عمر بن الخطاب أن اقتلوا كل ساحر وساحرة، قال فقتلنا ثلاث سواحر))^(٤)، وأن ابن قدامة رحمه الله تعالى علق على هذا الأثر بقوله: ((وهذا اشتهر فلم يُنكر فكان إجماعاً))^(٥)، فعمر بن الخطاب أمر بقتل السحرة دون أن يأمر باستتابتهم، ومعلوم أنه لا يجوز

(١) ينظر: الأم، ١/ ٢٩٣، والتفسير الكبير، للرازي، ٣/ ٦٢٧ .

(٢) ينظر: المغني، لابن قدامة، ١٢/ ٣٠٣، والكافي، لابن قدامة، ٥/ ٣٣٣ .

(٣) ينظر: المراجع السابقة عند ذكر كل قول.

(٤) سبق تخريجه.

(٥) المغني، ١٢/ ٣٠٣ .

تأخير البيان عن وقت الحاجة، وأرى أنها أشد ما تكون في الدماء، وأما فيما بينه وبين الله تعالى فالله يغفر الذنوب جميعا ويقبل التوبة من عباده، فهو الغفور الرحيم، وقد قبل سبحانه بكرمه وسعة عفوه توبة سحرة فرعون^(١)، والله تعالى أعلم.

الحالة الثانية: أن يتوب قبل ثبوت السحر عليه، وقبل القدرة عليه.

فتقبل توبته هنا^(٢) لقوله تعالى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾^(٣)، والساحر يأخذ حكم قطاع الطريق بقبول توبتهم قبل القدرة عليهم؛ فإن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، والله تعالى أعلم.

وإذا تبين حكم توبة الساحر فيرد السؤال عن حكم إتيان السحرة؟! بيان ذلك

في المبحث التالي.

(١) ينظر: دقائق أولى النهى لشرح المنتهى، للبهوتي، ٣/ ٣٩٩.

(٢) ينظر: تبصرة الحكام، لابن فرحون، ٢/ ٢٨٤.

(٣) سورة المائدة آية رقم (٣٤).

المبحث السادس

حكم إتيان السحرة لحل السحر بسحر

دلت النصوص الصحيحة على تحريم إتيان السحرة طلباً لذلك^(١)، ومن تلك النصوص:

١ - روى البزار بسنده عن عمران بن حصين رضي الله عنه أنه قال: قال صلى الله عليه وسلم: ((ليس منا من تطير أو تطير له، أو تكهن أو تكهن له، أو سحر أو سحر له، ومن عقد عقدة، أو قال: عقد عقدة، ومن أتى كاهناً فصدقه بما قال فقد كفر بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم))^(٢).

٢ - روى الإمام أحمد في مسنده عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه قال: قال عليه الصلاة والسلام: ((لا يدخل الجنة صاحب خمس: مدمن خمر، ولا مؤمن بسحر، ولا قاطع رحم، ولا كاهن، ولا منان))^(٣).

٣ - روى الإمام مسلم رحمه الله تعالى بسنده عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه أنه قال: قال عليه الصلاة والسلام: ((اجتنبوا السبع الموبقات، قيل يارسول الله وما هن؟ قال: الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل مال

(١) ومن يذهب إليهم بقصد شرعي من نصح، وإظهار عجز فلا شك أن هذا أمر مطلوب .

(٢) المسند، ٩ / ٥٢، برقم، (٣٥٧٨)، وأخرجه أحمد في مسنده، ٣٣ / ٢٠٥، برقم (٢٠٠١)، والطبراني في المعجم الكبير، ١٨ / ١٦٢، برقم (٣٥٥) وقوى المنذري سنده في الترغيب والترهيب حديث برقم (٤٤٦٧)، وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير، ١ / ٩٥٧، برقم [٩٥٦٦].

(٣) المسند، ١٨ / ٣٠٥، برقم (١١٧٩٨)، وأخرجه أبو يعلى الموصلي في مسنده، ١٣ / ١٨١، برقم (٧٢٤٨)، وابن حبان في صحيحه، ١٣ / ٥٠٧، برقم (٦١٣٧) وحسنه الألباني في السلسلة الصحيحة، وفي صحيح الترغيب والترهيب، وحسنه سليم أسد، محقق مسند الموصلي.

اليتم، وأكل الربا، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات))^(١).
تدل النصوص المتقدمة الصحيحة على عدم جواز الذهاب إلى السحرة طلبا
لحل السحر بسحر مثله؛ فإن النهي عام لا مخصص له بل نقل شيخ الإسلام رحمه الله
الإجماع على ذلك فقال رحمه الله: ((وَالْمُسْلِمُونَ وَإِنْ تَنَازَعُوا فِي جَوَازِ التَّدَاوِي
بِالْمَحْرَمَاتِ كَالْمَيْتَةِ وَالْحَنْزِيرِ فَلَا يَتَنَازَعُونَ فِي أَنَّ الْكُفْرَ وَالشِّرْكَ لَا يَجُوزُ التَّدَاوِي بِهِ
بِحَالٍ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ مُحْرَّمٌ فِي كُلِّ حَالٍ وَلَيْسَ هَذَا كَالْتَكَلُّمِ بِهِ عِنْدَ الْإِكْرَاهِ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ إِنَّمَا
يَجُوزُ إِذَا كَانَ قَلْبُهُ مُطْمَئِنًّا بِالْإِيمَانِ وَالتَّكَلُّمِ بِهِ إِنَّمَا يُؤَثِّرُ إِذَا كَانَ بِقَلْبِ صَاحِبِهِ وَلَوْ تَكَلَّمَ
بِهِ مَعَ طَمَئِينَةٍ قَلْبِهِ بِالْإِيمَانِ لَمْ يُؤَثِّرْ، وَالشَّيْطَانُ إِذَا عَرَفَ أَنَّ صَاحِبَهُ مُسْتَخِفٌّ بِالْعَزَائِمِ
لَمْ يُسَاعِدْهُ، وَأَيْضًا فَإِنَّ الْمُكْرَهَ مُضْطَرًّا إِلَى التَّكَلُّمِ بِهِ وَلَا ضَرُورَةَ إِلَى إِبْرَاءِ الْمُصَابِ بِهِ
لِوَجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّهُ قَدْ لَا يُؤَثِّرُ أَكْثَرَ مِمَّا يُؤَثِّرُ مَنْ يَعَالِجُ بِالْعَزَائِمِ فَلَا يُؤَثِّرُ بَلْ يَزِيدُهُ شَرًّا.
وَالثَّانِي: أَنَّ فِي الْحَقِّ مَا يُغْنِي عَنِ الْبَاطِلِ))^(٢).

وجاء في فتاوى اللجنة الدائمة في جواب من سأل عن حكم الذهاب إلى ساحر
ليحل السحر عنه ما نصه:

((لا يجوز ذلك؛ والأصل فيه ما رواه الإمام أحمد وأبو داود بسنده عن جابر
رضي الله عنهما قال: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النشرة فقال: ((هي من
عمل الشيطان))^(٣)، وفي الأدوية الطبيعية والأدعية الشرعية ما فيه كفاية؛ فإن الله ما

(١) سبق تخريجه.

(٢) مجموع فتاوى ابن تيمية، (٤ / ١٨٦).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في مسنده، ٢٢ / ٤٠، برقم (١٤١٣٥)، وأبو داود، كتاب الطب، باب في النشرة،

أنزل داء إلا أنزل له شفاء علمه من علمه وجهله من جهله، وقد أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالتداوي، ونهى عن التداوي بالمحرم، فقال صلى الله عليه وسلم: ((تداووا ولا تداووا بحرام))^(١)...

ولا عبرة بمن خالف الإجماع وأعرض عن النصوص الواضحة الصريحة وشذ في ذلك، وأباح للناس إتيان السحرة وطلب العلاج منهم؛ فإن الله سيسأل كل إنسان عن عمله، ولا ينفع تتبع الشذوذ من القول، وقد تقدم بعض الأحاديث التي تنهى عن ذلك فهل يجوز لك أخي المسلم ترك قول النبي صلى الله عليه وسلم لقول غيره، ورحم الله الإمام الطحاوي إذ قال: ((ولا تثبت قدم الإسلام إلا على ظهر التسليم والاستسلام))^(٢) قال ابن أبي العز رحمة الله في شرحه لهذه الكلمات: ((أي: لا يثبت إسلام من لم يسلم لنصوص الوحيين، وينقاد إليها، ولا يعترض عليها، ولا يعارضها برأيه ومعقوله وقياسه))^(٣).

وقال ابن القيم رحمه الله تعالى:

((وَأِنَّمَا حَرَّمَ عَلَىٰ هَذِهِ الْأُمَّةِ مَا حَرَّمَ لِحُبِّهِ، وَتَحْرِيمُهُ لَهُ حَمِيَّةٌ لَهُمْ، وَصِيَانَةٌ عَنْ تَنَاوُلِهِ، فَلَا يُنَاسِبُ أَنْ يُطْلَبَ بِهِ الشُّفَاءُ مِنَ الْأَسْقَامِ وَالْعَلَلِ، فَإِنَّهُ وَإِنْ أَثَّرَ فِي إِزَالَتِهَا

٥٨١، برقم (٣٨٦٨)، وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه، برقم (١٩٧٦٢) والبيهقي في السنن الكبرى،

٣٥١ / ٩، وصححه الألباني في تعليقه على سنن أبي داود.

(١) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الطب، باب في الأدوية المكروهة، ٥٨٢، برقم (٣٨٧٤)، وضعفه الألباني في تعليقه على السنن.

(٢) فتاوى اللجنة الدائمة، ١ / ٥٥٧.

(٣) الطحاوية مع شرحها لابن أبي العز، ١ / ٢٣١.

(٤) شرح الطحاوية، لابن أبي العز، ١ / ٢٣١.

لَكِنَّهُ يُعْقَبُ سَقْمًا أَعْظَمَ مِنْهُ فِي الْقَلْبِ بِقُوَّةِ الْحُبِّثِ الَّذِي فِيهِ، فَيَكُونُ الْمُدَاوَى بِهِ قَدْ سَعَى فِي إِزَالَةِ سُقْمِ الْبَدَنِ بِسُقْمِ الْقَلْبِ))^(١).

وقال الشاطبي رحمه الله تعالى محذرا من تتبع الرخص وضرره على الدين:

((إنه مؤد إلى إسقاط التكليف في كل مسألة مختلف فيها؛ لأن حاصل الأمر مع

القول بالتخيير أن للمكلف أن يفعل إن شاء، ويترك إن شاء، وهو عين إسقاط

التكليف))^(٢)

(١) زاد المعاد، ٤ / ١٤٣ .

(٢) الموافقات، ٥ / ٨٣، بتحقيق مشهور حسن سلمان.

المبحث السابع

علاج السحر

من فضل الله تعالى ورحمته بعباده أنه جعل للسحر علاجاً مشروعاً، والسحر له حالان حال قبل وقوعه ويكون من باب الوقاية، وحال بعد وقوعه، أما علاجه الوقائي قبل الوقوع فيكون بحول الله تعالى بما يلي:

أولاً- المواظبة على فعل الطاعات فإنها من أعظم ما يحفظ الله به العبد من الشيطان وجنده؛ روى الإمام الترمذي رحمه الله تعالى بسنده عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له: ((احْفَظِ اللَّهَ يَحْفَظْكَ، احْفَظِ اللَّهَ تَجِدْهُ تُجَاهَكَ))^(١).

ثانياً- المواظبة والحفاظ على الأذكار الشرعية خصوصاً أذكار الصباح والمساء وهي منتشرة والله الحمد بين الناس وللشيخ بكر أبو زيد رحمه الله جمع لما صح منها في صفحات نشرت في مطويات فحريّ بالمسلم الحفاظ عليها.

ثالثاً- الابتعاد عن المعاصي بجميع أنواعها فإن البعد عنها مما يحفظ به الله العبد ومما يصد الشيطان وجنده وتقدم الحديث الذي رواه الترمذي بسنده عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما: ((احْفَظِ اللَّهَ يَحْفَظْكَ، احْفَظِ اللَّهَ تَجِدْهُ تُجَاهَكَ))^(٢).

(١) سنن الترمذي، كتاب صفة القيامة، الباب رقم (٥٩)، ٥٦٦، حديث برقم (٢٥١٦)، وأحمد في مسنده، ٤ / ٤٨٧، برقم (٢٧٦٣)، والبيهقي في شعب الإيمان، ١ / ٣٧٤، برقم (١٩٢)، وصححه الألباني في

تعليقه على سنن الترمذي، ٥٦٦.

(٢) سبق تخريجه.

أما إذا وقع السحرُ كفى اللهُ المسلمين شره، فعلاجه بثلاثة طرق، هي^(١):

أولا - الرقى الشرعية وهي أنفع الطرق وفيها أجرٌ عظيم والتجاء إلى الله تعالى الذي يكشف الضر ويحيب دعوة المضطر والحمد لله فقد صنف أهل العلم وطلابه في بيانها مصنفات عديدة، وتباع بأسعار زهيدة، فعلى المسلم اقتناء النافع منها ومشاورة أهل العلم وطلابه الثقات ليرشدوه على الطيب منها.

ثانيا - استعمال الأدوية المباحة كالحجامة فاستفراغ مادة السحر مفيد في إبطاله، وشرب ماء زمزم، وغير ذلك من الأدوية المباحة مما بينه أهل العلم.

ثالثا - ومن طرق علاج السحر العثور على ما فعله الساحر من عقد وغيرها وإتلافه فهذا من أسباب زوال السحر بحول الله تعالى.

(١) ينظر: فتاوى في تحريم السحر والكهانة والتنجيم، للشيخ عبدالعزيز بن باز رحمه الله، جمع نايف بن

المبحث الثامن

طرق مكافحة السحر والسحرة

إذا تبين حرمة السحر وحرمة إتيان السحرة طلبا لحل السحر بسحر مثله، فإن من المهم معرفة بعض الطرق التي تساعد في مكافحة السحرة وصد شرهم، ومنها ما يلي:

أولا - تعليم الناس حكم السحر، وحكم إتيان السحرة، وبيان حقيقة السحرة وحقيقة فعلهم وكفرهم بالله تعالى، ونجاسة ما يقعون فيه من الذنوب التي ترفضها الفطر السليمة ولا يقرها عقل ولا شرع، وقد أجريت دراسة في بلد عربي مسلم على عينة من الذين يأتون السحرة، وعلى عينة من السحرة فتبين منها^(١):

- ١ - أن أكثر من ثلاثة وتسعين بالمئة من السحرة لم يتجاوز تعليمهم الثانوي.
 - ٢ - وأن أكثر من ثمانية وتسعين بالمئة من المترددين على السحرة يعتقدون جواز فعل السحرة، والمروج لهذا الاعتقاد هم السحرة استغلالا منهم لأموال الناس. ويعلم الناس ذلك عن طريق المساجد، والمدارس، والإذاعات المرئية والمسموعة، والصحف والمجلات، وتكرار ذلك ليصل إلى أكبر شريحة من الناس فلا تبقى حجة لجاهل، وهذا من نشر الدين ومن إعلاء كلمة الله تعالى.
- ثانيا - تنفيذ أحكام الله في السحرة والتشهير بهم وعدم تأخير عقوبتهم أو التهاون فيها.

ثالثا - إقامة هيئات متخصصة في كل بلدة تتعقب السحرة والمشعوذين والمروجين لهم، قطعاً لدابرهم وصداء لشرهم.

(١) ينظر: السحر بين الحقيقة والخيال، د/ أحمد بن ناصر الحمد، ٢٢١، ٢٢٢.

خامسا - بذل الجوائز المالية العالية والغالية لمن يبلغ عنهم ويدل عليهم، حتى يضيق عليهم ولا يجدون مكانا يرتاحون فيه لنشر شرهم.

سادسا - تعليم الناس التحصينات الشرعية والأذكار النبوية وإقامة دورات لعامة الناس في المساجد والمدارس وغيرها حتى يتعلم المسلم تحصين نفسه.

سابعا - تعليم الناس الرقية الشرعية بكل وسيلة متاحة وبيان أن كل مسلم يستطيع فعلها بنفسه فيرقي نفسه وذويه من المرضى، فلا يلجأ إلى السحرة.

ثامنا - وضع رقم خاص للإبلاغ عن السحرة ومكان وجودهم وسرعة التفاعل مع المتصلين للقبض على السحرة وعقوبتهم، ومكافأة المتصلين.

تاسعا - منع القنوات الفضائية التي تروج للسحرة وتسهل الوصول إليهم، وعقوبة من يعمل على نشر ذلك من أصحاب القنوات الذين آثروا الفاني على الباقي.

عاشرا - وضع اتفاقات دولية خصوصا بين البلاد الإسلامية يتم فيها التعاهد على مكافحة السحرة، كما وضعت لمكافحة المروجين للمخدرات فكلهم مفسد في الأرض.

الحادي عشر - إجراء المقابلات مع السحرة التائبين لفضح من لم يتب منهم، وبيان أحوال السحرة للناس ولا تعرض حتى يتم النظر فيها من أهل العلم وطلابه فقد يكون فيها ما لا يقبل فلا ينشر حتى لا تقع فتنة وفساد.

الثاني عشر - مساعدة من تاب منهم قبل القدرة عليه وتعهده وبذل المعروف له ليجد ما يكفيه فلا يعود إلى سحره.

الثالث عشر - إجراء المقابلات المرئية مع الرقاة من أهل العلم وطلابه ليكشفوا حقائق السحرة ويعلموا الناس طرق الوقاية من السحر وطرق علاجه.

الرابع عشر – الاستعانة بالأطباء المختصين في علم النفس والذين لهم علم بالشرع لبيان ما هو سحر وما هو من قبيل المرض النفسي فلا يقع المريض في الوهم ويبحث عن العلاج الصحيح.

والله أعلم وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم

الخاتمة

في خاتمة هذا البحث أحمد الله سبحانه وتعالى على كرمه وفضله وتيسيره أمر هذا البحث فله سبحانه الحمد أولاً وآخراً وظاهراً وباطناً، وأسجل في نهاية البحث أبرز نتائجه تاركاً تفاصيل مباحثه مبثوثة فيما تقدم من دراسة، فمن نتائج البحث ما يلي:

- ١ - تعريف السحر في اللغة أوسع من تعريفه في الشرع، ولذلك نظائر كثيرة في الشريعة، فالشريعة تقيد المطلقات اللغوية، ومن ذلك لفظ السحر، والصلاة، والحج، وغير ذلك.
- ٢ - يراد بالسحر في الاصطلاح الشرعي على ما ترجح لدي: ((اتصال بين إنسيّ وشیطانٍ من الجن بوسيلة من الوسائل يتدخل فيها الإنسيّ لشیطانه؛ لينفذ سحره في مسحور بالتأثير فيه أو خداعه والتخييل له)).
- ٣ - تعتمد الشعوذة على خفة اليد والخداع عموماً بخلاف السحر فلا بد فيه من اتصال بالجن.
- ٤ - السحر ينقسم باعتبار أثره إلى حقيقة - واتفق أهل السنة والجماعة على وقوع هذا النوع وأنكره بعض المبتدعة - وإلى خيالي، وينقسم السحر بالنظر إلى الطريقة التي يستخدمها الساحر في تنفيذ سحره إلى أنواع كثيرة ذكر في البحث أشهرها.
- ٥ - ليس للكواكب أرواح تؤثر في المسحور وهذه تليسات الشياطين على أوليائهم.
- ٦ - موسى عليه الصلاة والسلام تحداه سحرة فرعون بالسحر الخيالي لكنهم

استعانوا بالشياطين وليس فقط بالأدوية.

٧- السحر محرم بالإجماع، والساحر كافر على الصحيح من أقوال أهل العلم، ويقتل الساحر دون استتابة إن قدر عليه قبل التوبة.

٨- الساحر الذمي يترك أمره للإمام فينفذ ما يرى فيه المصلحة الشرعية، لكن إن قتل فيقتل قصاصاً.

٩- توبة الساحر فيما بينه وبين الله أمرها إلى الله ولو صدق لقبول الله منه لسعة عفو الله وقد قبل سبحانه توبة سحرة فرعون، أما بالنسبة لنا فيقتل لو ثبت السحر عليه بعد القدرة عليه، وأما لو تاب قبل القدرة عليه فله حكم المحاربين فلا يقتل.

١٠- اتفق أهل العلم على تحريم إتيان السحرة طلباً لحل السحر بسحر مثله، فالأمة وإن اختلفت في حكم التداوي بالمحرم لكنها متفقة على منع التداوي بما هو كفر.

١١- للسحر علاج شرعي قبل وقوعه ويكون وقائياً، وله علاجٌ بعد وقوعه.

١٢- يجب التصدي للسحرة بكل الطرق التي تمنع شرهم وتكف أذاهم عن

المسلمين.

هذه أبرز نتائج البحث، والله أعلم

وصلى الله على محمد وآله وسلم

فهرس المراجع

- (١) إجماع الأئمة الأربعة واختلافهم، ليحيى بن محمد ابن هبيرة الحنبلي، تحقيق محمد حسين الأزهرى، دار العلاء، الثانية، ١٤٣١ هـ.
- (٢) أحكام القرآن، لأحمد بن علي الجصاص، تحقيق عبدالسلام شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الثالثة، ١٤٢٨ هـ.
- (٣) أحكام القرآن، لمحمد بن عبدالله بن العربي، تحقيق محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الثالثة، ١٤٢٤ هـ.
- (٤) الأدب المفرد، للإمام محمد بن إسماعيل البخاري، تعليق محمد ناصر الدين الألباني، دار الصديق، الجليل، الأولى، ١٤١٩ هـ.
- (٥) إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، لمحمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، الثانية، ١٤٠٥ هـ.
- (٦) أسنى المطالب شرح روض الطالب، لذكريا بن محمد الأنصاري، دار الكتاب الإسلامي.
- (٧) أضواء البيان، لمحمد الأمين الشنقيطي، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، الأولى، ١٤٢٦ هـ.
- (٨) إعجاز القرآن، للباقلاني، تحقيق أحمد صقر، دار المعارف، مصر، الخامسة، ١٩٩٧ م.
- (٩) الأعلام، للزركلي، دار العلم للملايين، بيروت، العاشرة، ١٩٩٢ م.
- (١٠) الأم، للإمام الشافعي، دار المعرفة، بيروت، ١٤١٠ هـ.
- (١١) الإنصاف، لعلاء الدين علي بن سليمان المرادوي، دار إحياء التراث العربي، الثانية.

- (١٢) الإيمان، لشيخ الإسلام ابن تيمية، بتحقيق الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، الثالثة، ١٤٠٨هـ.
- (١٣) بدائع التفسير، لابن القيم، جمعه يسري السيد محمد، دار ابن الجوزي، الدمام، الأولى، ١٤١٤هـ.
- (١٤) بدائع الفوائد، لابن القيم، تحقيق هشام عبد العزيز وعادل العدوي، مكتبة مصطفى الباز، مكة المكرمة، الأولى، ١٤١٦هـ.
- (١٥) تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام، لإبراهيم بن فرحون المالكي، مكتبة الكليات الأزهرية، الأولى، ١٤٠٦هـ.
- (١٦) التحرير والتنوير، للطاهر ابن عاشور، الدار التونسية، تونس، ١٩٨٤م.
- (١٧) تفسير القرآن الكريم سورة الفاتحة والبقرة، للشيخ محمد العثيمين، دار ابن الجوزي، الدمام، الأولى، ١٤٢٠هـ.
- (١٨) تفسير القرطبي المسمى بجامع أحكام القرآن، لمحمد بن أحمد القرطبي، تحقيق د. عبدالله التركي وآخرون، الرسالة، بيروت، الأولى، ١٤٢٧هـ.
- (١٩) التفسير الكبير المسمى بمفاتيح الغيب، لمحمد بن عمر الرازي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الثالثة، ١٤٢٠هـ.
- (٢٠) تهافت الفلاسفة، للغزالي، تحقيق د/ سليمان دنيا، دار المعارف، القاهرة، مصر.
- (٢١) تيسير العزيز الحميد، لسليمان بن عبدالله آل الشيخ، المكتب الإسلامي، بيروت، السادسة، ١٤٠٥هـ.
- (٢٢) الثمر الداني، لصالح عبدالسميع الأزهرى، تحقيق د. رابح زرواتي، دار ابن حزم، بيروت، الأولى، ١٤٣٠هـ.

- (٢٣) دقائق أولي النهى لشرح المنتهى، لمنصور بن يونس البهوتي، عالم الكتب، الأولى، ١٤١٤هـ.
- (٢٤) الذخيرة، لأحمد بن إدريس الشهير بالقرافي، تحقيق محمد حجي وآخرون، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الأولى، ١٩٩٤م.
- (٢٥) رحمة الأمة باختلاف الأئمة، لمحمد عبدالرحمن الدمشقي، تحقيق علي الشربجي وآخر، الرسالة، بيروت، الأولى، ١٤١٤هـ.
- (٢٦) روح المعاني، لمحمود الألوسي، تحقيق علي عبدالباري، دار الكتب العلمية، بيروت، الأولى، ١٤١٥هـ.
- (٢٧) زاد المعاد، لابن القيم، تحقيق / شعيب الأرنؤوط وآخر، الرسالة، بيروت، الرابعة عشر، ١٤١٠هـ.
- (٢٨) الزواجر عن اقتراف الكبائر، لابن حجر الهيتمي، تحقيق / خليل شيخا، دار المعرفة، بيروت، الأولى، ١٤١٩هـ.
- (٢٩) السحر بين الحقية والخيال، د/ أحمد بن ناصر الحمد، الثانية، ١٤٢٠هـ.
- (٣٠) السحر والسحرة، د/ إبراهيم كمال أدهم، دار البشائر الإسلامية، بيروت، الثانية، ١٤٢٣هـ.
- (٣١) السلسلة الصحيحة، لمحمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، الأولى، ١٤١٥هـ.
- (٣٢) سنن الترمذي، بعناية مشهور حسن سلمان، وتعليق الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، الأولى.

- (٣٣) سنن ابن ماجه، بعناية مشهور حسن سلمان، تعليق الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، الأولى.
- (٣٤) سنن أبي داود، بعناية مشهور حسن سلمان، وتعليق الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، الأولى.
- (٣٥) السنن الكبرى، للبيهقي، تحقيق / محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الأولى، ١٤١٤هـ.
- (٣٦) سير أعلام النبلاء، للذهبي، تحقيق د/ بشار عواد وآخرون، الرسالة، بيروت، الحادية عشر، ١٤١٧هـ.
- (٣٧) شرح الأصول من علم الأصول، لمحمد بن صالح العثيمين، دار ابن الجوزي، الدمام، الأولى، ١٤٣١هـ.
- (٣٨) شرح العقيدة الطحاوية، لابن أبي العز الحنفي، تحقيق د/ عبد الله التركي وآخر، الرسالة، بيروت، الثانية، ١٤١٦هـ.
- (٣٩) الشرح الكبير على مختصر خليل، لأحمد الدردير، دار الفكر، بيروت.
- (٤٠) شرح النووي على صحيح الإمام مسلم، لمحي الدين يحيى بن شرف النووي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الثانية، ١٣٩٢هـ.
- (٤١) شرح مختصر خليل لمحمد بن عبدالله الخرشني، دار الفكر، بيروت.
- (٤٢) شرح منتهى الإرادات = دقائق أولي النهى.
- (٤٣) شعب الإيمان، لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق مختار الندوي، الرشد، الرياض، الثانية، ١٤٢٥هـ.
- (٤٤) الصارم البتار، لوحد بالي، دار بلنسية، الرياض، العاشرة.

(٤٥) صحيح ابن حبان، تحقيق / شعيب الأرنؤوط، الرسالة، بيروت، الثالثة، ١٤١٨هـ.

(٤٦) صحيح البخاري، للإمام محمد بن إسماعيل البخاري = ينظر فتح الباري.

(٤٧) صحيح الترغيب والترهيب، للمنزدي، تصحيح الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، الأولى، ١٤٢١هـ.

(٤٨) صحيح مسلم، للإمام مسلم بن الحجاج، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، المكتبة الإسلامية، تركيا.

(٤٩) الطحاوية مع شرحها لابن أبي العز = انظر شرح الطحاوية.

(٥٠) عارضة الأحوذى، لابن العربي، لمحمد بن عبدالله بن العربي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

(٥١) غاية المنتهى في الجمع بين الإقناع والمنتهى، لمرعي بن يوسف الكرمي، الرياض، الثانية، ١٤٠١هـ.

(٥٢) فتاوى اللجنة الدائمة، دار العاصمة، الرياض، الأولى، ١٤١١هـ.

(٥٣) فتاوى في تحريم السحر والكهانة والتنجيم، للشيخ عبدالعزيز بن باز رحمه الله، جمع نايف بن ممدوح آل سعود، شركة دار الكتاب والسنة، الرياض، الأولى، ١٤٢٢هـ.

(٥٤) فتح الباري، لابن حجر، دار السلام، الرياض، الأولى، ١٤١٨هـ.

(٥٥) فتح المجيد، عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ، تحقيق د/ الوليد الفريان، دار الصمعي، الرياض، الثانية، ١٤١٧هـ.

(٥٦) الفصل في الملل والأهواء والنحل، لابن حزم، مكتبة الخانجي، القاهرة.

- (٥٧) القوانين الفقهية، لمحمد بن أحمد ابن جزي الكلبي، مكتبة الباز، مكة المكرمة.
- (٥٨) القول المفيد، لابن عثيمين تحقيق د/ سليمان أبا الخيل، و د/ خالد المشيقح، دار العاصمة، الرياض، الأولى، ١٤١٥هـ.
- (٥٩) الكافي، لموفق الدين ابن قدامة، تحقيق د. عبدالله التركي، دار هجر، الجيزة، مصر، الأولى، ١٤١٨هـ.
- (٦٠) الكليات، لأبي البقاء، تحقيق د/ عدنان درويش ومحمد المصري، الرسالة، بيروت، الثانية، ١٤١٣هـ.
- (٦١) مجموع الفتاوى، لشيخ الإسلام ابن تيمية، جمع عبد الرحمن القاسم، الرئاسة العامة لشئون الحرمين.
- (٦٢) المجموع شرح المذهب، ، ليحي بن شرف النووي، دار الفكر، بيروت.
- (٦٣) المحلى بالآثار، لابن حزم، دار الفكر، بيروت.
- (٦٤) مختار الصحاح، لمحمد بن أبي بكر الرازي، تحقيق حمزة فتح الله، مؤسسة الرسالة، بيروت، الأولى، ١٤٠٧هـ.
- (٦٥) المسند، لأبي يعلى، تحقيق حسين سليم، دار المأمون، دمشق، الأولى، ١٤٠٤هـ.
- (٦٦) مسند الإمام أحمد، تحقيق حمزة الزين، دار الحديث، القاهرة، الأولى، ١٤١٦هـ.
- (٦٧) المصباح المنير، للفيومي، تحقيق/ يوسف الشيخ، المكتبة العصرية، بيروت، الثانية، ١٤١٨هـ.
- (٦٨) المصنف، لعبد الرزاق الصنعاني، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، الثانية، ١٤٠٣هـ.

- ٦٩) مطالب أولي النهى لشرح غاية المنتهى، لمصطفى سعد الرحيباني، المكتب الإسلامي، بيروت، الثانية، ١٤١٥هـ.
- ٧٠) معارج القبول، لحافظ الحكمي، تحقيق عمر أبو عمر، دار ابن القيم، الدمام، الأولى، ١٤١٨هـ.
- ٧١) المعجم الكبير، للطبراني، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي، مكتبة العلوم والحكم، الثانية، ١٤٠٤هـ.
- ٧٢) معجم المقاييس في اللغة، لابن فارس، تحقيق شهاب الدين أبو عمرو، دار الفكر، بيروت، لبنان، الأولى، ١٤١٥هـ.
- ٧٣) المعجم الوسيط، لمجموعة من أعضاء مجمع اللغة العربية، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- ٧٤) مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، لمحمد بن أحمد الشربيني، دار الكتب العلمية، بيروت، الأولى، ١٤١٥هـ.
- ٧٥) المغني، لموفق الدين ابن قدامة، تحقيق د. عبدالله التركي وآخر، دار عالم الكتب، الرياض، الثالثة، ١٤١٧هـ.
- ٧٦) الموافقات، للشاطبي، تحقيق مشهور حسن سلمان، دار ابن عفان، الخبر، الأولى، ١٤١٧هـ.
- ٧٧) موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي، لسعدي أبو جيب، دار الفكر، دمشق، الثالثة، ١٤١٨هـ.
- ٧٨) موقف الإسلام من السحر، د/ حياة بأخضر، دار المجتمع، جدة، الأولى، ١٤١٥هـ.

٧٩) النبوات، لفخر الدين الرازى، تحقيق أحمد السقا، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة.

٨٠) نواقض الإيمان القولية والعملية، د/ عبد العزيز بن محمد العبد اللطيف، دار الوطن، الثانية، ١٤١٥هـ.

٨١) نيل الأوطار، للشوكاني، مطبعة أنصار السنة المحمدية، لاهور، باكستان.

In The Name of Allah, The Gracious, The Merciful Summary of the Research

I- Content of the research about Sorcery and the Shariaa's Say (Judgment) on it The research deals with the following issues:

1. The literal meaning of sorcery and its definition in Shariaa
2. Types of Sorcery
3. The Shariaa's Say on Sorcery
4. The Sorcerer's punishment
5. The Sorcerer's repentance
6. The Shariaa's Say on resorting to a sorcerer to overthrow an act of witchcraft through another act (of witchcraft).
7. Curing the victims of witchcraft.
8. Fighting Sorcery and Sorcerers.

The research ends with a Conclusion and an Index.

II- Meaning and Terms of the research

The present research came to the following conclusions:

1. The literal meaning of sorcery is broader than its definition in Shariaa
2. The researcher found that Sorcery, in Shariaa, means an intercourse between a human being and an evil genie. The servile human being implores the genie to enact its witchcraft on a person by affecting him/her or by cheating and duping him/her into seeing or feeling non-existent things.
3. Conjuring consists in using clever handy tricks in order to dupe people.
4. Sorcery consists, according to its consequences, of imaginary sorcery and real sorcery. The latter is recognized by the Sunnite Muslims and denied by others. The research also divides sorcery into some major types according to the sorcerer's procedures in his/her practice.
5. Contrary to what the devils dupe their masters into believing, it's not true that planets have spirits that affect the people subject to sorcery.
6. The Pharaoh's sorcerers used imaginary sorcery against Mussa- Peace and Prayer on him- Yet, they used not only medicine but also devils.
7. Sorcery is unanimously forbidden and all Muslim scholars agree on considering sorcerers as unbelievers and are, consequently, liable to execution as soon as they are captured and proven guilty unless they repent earlier to their capture.
8. It falls within the Imam's jurisdiction to deal, in accordance with the Shariaa, with non-Muslim sorcerers practicing in a Muslim country, but in all cases they are not to be executed unless it is done in a form of retaliation (i.e. when they kill a Muslim).
9. God has already accepted the repentance of the Pharaoh's sorcerers, and God is merciful enough to forgive a repentant sorcerer, but, as for us, we have to execute sorcerers when proven guilty. However, if they repent before their capture they will be treated as warriors and should, therefore, not be killed.

10. Scholars agree on forbidding the resort to sorcerers asking them for an act of witchcraft to thwart another one. Scholars may disagree on whether it is allowed to use prohibited things to cure patients, but they all agree that it is forbidden to resort to witchcraft to cure patients.
11. There's a religiously recognized cure for witchcraft both before and after it happens.
12. We have to fight sorcerers by all the means that would make it possible to thwart their evil plans and stop them from harming people.

Key words

Glossary, sorcery, (Islamic) Law , truth, text, shar'i (according to Islamic Laws), jinn, disbelief, shirk (calling partners for Allah).

